

Received on (10-10-2021) Accepted on (18-12-2021)

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.4/2022/37>

## Totalities according to Hadith Scholars A foundational theoretical study

Youssef H. Mohamed<sup>\*1</sup>, Prof. Ziyad S. Al-Abadi<sup>\*2</sup>  
University of Jordan - The Hashemite Kingdom of Jordan<sup>\*1,2</sup>

\*Corresponding Author: [Almothna2004@hotmail.com](mailto:Almothna2004@hotmail.com)

### Abstract:

This research deals with the study of the topic of total releases for the modernists, which serve as general rules under which many particles fall. The college according to the scholars of hadith, with an explanation of its types, the appearance of its existence, and the most famous scholars who took care of its mention, then concluded the research by studying the most prominent works in modern colleges.

**Keywords:** Faculties, rules, controls, modernity

### الكليات الحديثية

### دراسة نظرية تأصيلية

يوسف حسني محمد<sup>1</sup>, أ. د. زياد سليم العبادي<sup>2</sup>

الجامعة الأردنية - المملكة الأردنية الهاشمية<sup>1,2</sup>

### الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة موضوع الإطلاقات الكلية عند المحدثين، والتي هي قواعد وضوابط عامة يندرج تحتها كثير من الجزئيات، وقد تعرضا في البحث لبيان حقيقة الكليات الحديثية، ونشأتها، وأهم التراكيب الدالة عليها، ثم بینا أهمية الكليات الحديثية، وأبرز معالمها، وأيضاً ذكرنا نماذج للإطلاقات الكلية عند علماء الحديث، مع بيان أنواعها، ومظان وجودها، وأشهر العلماء الذين اهتموا بذكرها، ثم ختم البحث بدراسة أبرز المصنفات في الكليات الحديثة.

**كلمات مفتاحية:** الكليات، القواعد، الضوابط، الحديثية.

**مقدمة:**

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فإنه لا يخفى على كل ذي لِتٍ ما للقواعد الكلية من أهمية كبيرة في فهم وضبط الجزئيات المتعددة، من هنا أتى اهتمام المحدثين وحرصهم على إطلاق الكليات الحديبية التي تساعده في لم شتات الفروع وضبط منثورها، وأيضاً فهي سهل على طالب الحديث استحضارها؛ إذ من الصعب أن يكون حافظاً لجميع المسائل، ولكن استحضاره لقاعدة ييسر له ذلك كثيراً، من أجل ذلك كان هذا البحث للمساهمة في فهم ومعرفة الكليات الحديبية.

**مشكلة الدراسة:**

تُحِبَّ هذه الدراسة عن عدد من الأسئلة، وهي:

1. ما مفهوم الكليات الحديبية، وما أهميتها؟
2. ما التراكيب الدالة على الكليات الحديبية؟
3. ما مدى عناية علماء الحديث بالكليات الحديبية، وما هي مطان وجودها؟
4. ما أبرز المصنفات التي عُنيت بجمع الكليات الحديبية؟

**أهمية الدراسة:**

تكمِّن أهمية الدراسة في الأمور الآتية:

1. التأصيل للكليات الحديبية، حيث لم يجد الباحث من أفرد هذا الموضوع الدقيق بالجمع والدراسة، إلا ما كان في كلام متشر في كتب متعددة، وفي دراسة مقتضبة سيأتي ذكرها في الدراسات السابقة.
2. الإسهام في خدمة جانب مهم من جوانب علم الحديث الشريف من خلال التعرف على الأحكام الكلية الحديبية.
3. ما تمثله هذه الكليات من أهمية كبيرة في سهولة إصدار الأحكام الحديبية وتيسيرها.
4. بيان عظيم عنابة أئمة الحديث بالسنة الشريفة من خلال هذه الأحكام الكلية التي صدرت عن دراية تامة ومعرفة كبيرة بالأسانيد والمتون.
5. إبراز أنَّ هذه الكليات ثمرة كبيرة من جهود العلماء في استقراء النصوص والمسائل الحديبية.

**أهداف البحث:**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. توضيح مفهوم الكليات الحديبية، وأهميتها.
2. الوقوف على التراكيب الدالة على الكليات الحديبية وجمعها وتصنيفها.
3. الكشف عن مدى عناية العلماء بالكليات الحديبية، ومعرفة مطان وجودها.
4. معرفة الكتب التي اهتمت بجمع الكليات الحديبية.

**الدراسات السابقة:**

تعددت الدراسات حول موضوع الكليات باعتبارات فقهية وأصولية وغير ذلك، وقد أفت منها كثيراً خاصة في الجانب النظري، أما الكليات الحديبية فقد وقفنا على بعض الأبحاث تتعلق بموضوع دراستنا، وهي:

1. رسالة ماجستير بعنوان (الكليات الحديبية عند ابن قيم الجوزية)، للباحث محمد بن أحمد كبير، اعتمد فيه على الكليات التي ذكرها ابن القيم في كتابه المنار المنيف وبعض كتبه الأخرى، ثم رتبها على الأبواب وتناولها بدراسة موجزة، وقد قدم لبحثه بمقيدة موجزة ذكر فيها بعض الجوانب النظرية التي تتعلق بعلم الكليات الحديبية.

وتحتفل هذه الدراسة عن بحثنا كونها اغتنمت بالجانب العملي أكثر من النظري، وامتازت دراستنا عنها بجمع وترتيب أغلب الإطلاقات الكلية عند العلماء .

2. كتاب (التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث) لبكر أبو زيد، وقد جمع فيه الكليات الحديبية التي تتعلق بالمتن فقط، كما هو واضح من عنوانه، وتمتاز دراستنا عنه باعتمانها بكليات المتن والإسناد جميعاً.

3. بحث (التعييد ودوره في علوم الحديث) للدكتور علي عجین، وتناول فيه التأصيل لمعنى القاعدة والضابط وما يتعلق بهما، وهذه الموضوع فيه نوع تداخل مع تعريف الكليات كما سيأتي معنا.

#### **منهج الدراسة:**

تقوم هذه الدراسة على المناهج التالية:

المنهج الاستقرائي (النافق): وذلك باستقراء جملة من كتب الحديث الشريف وعلومه، واستخراج الأمثلة المناسبة لدراستنا هذه.

المنهج الوصفي التحليلي: وذلك بوصف ما تم استقراؤه، ثم تحليله وترتيبه وفق ما يناسب كل كلية.

#### **خطة البحث:**

جاء هذا البحث في مقدمة، ومبثتين، وخاتمة، كالآتي:

المقدمة: وذكرنا فيها: مشكلة الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة، وخطة البحث.

المبحث الأول: **تعريف الكليات الحديبية وأهميتها والتركيب الدالة عليها**، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** مفهوم الكليات الحديبية.

**المطلب الثاني:** التركيب الدالة على الكليات الحديبية.

**المطلب الثالث:** أهمية الكليات الحديبية وأبرز معالمها.

المبحث الثاني: استعمال المحدثين للكليات الحديبية ومظان وجودها وأبرز المؤلفات فيها، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** نشأة الكليات واستعمال المحدثين لها.

**المطلب الثاني:** مظان وجود الكليات الحديبية.

**المطلب الثالث:** أبرز المؤلفات في الكليات الحديبية.

**الخاتمة:** وفيها أهم النتائج.

هذا ونسأل الله - عَزَّوجَلَّ - السداد والرشاد في القول والفعل والاعتقاد، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، وأن يتقبله مما وينتقل به موازين الحسنات يوم المعاد.

المبحث الأول: **تعريف الكليات الحديبية وأهميتها والتركيب الدالة عليها**، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** مفهوم الكليات الحديبية

جرت عادة أهل العلم عند التعريف بالمصطلحات المركبة أن يُعرفوها باعتبارها مركباً إضافياً، ثم يُعرفونها باعتبارها علمًا.

**الفرع الأول:** **مفهوم الكليات والحديث لغةً واصطلاحاً.**

**أولاً:** **تعريف الكليات لغةً.**

الكليات: جمع (كلية)، نسبة إلى كلمة (كل)، بضم الكاف<sup>(1)</sup> وتشديد اللام.

إذا عرفنا ذلك فلا بدًّ من معرفة معنى (كل) في اللغة حتى نتوصل إلى معرفة معنى (الكليات)، وبالنظر في كلام علماء اللغة نجد هم

<sup>(1)</sup> أمّا (الكل) -بفتح الكاف- فلها معاني مختلفة: كاليتيم، والذي لا ولد له ولا ولد، والتقل، والإعياء، وغيرها. انظر: الجوهرى، الصحاح تاج اللغة وصحاح

العربية (ج5/1811).

قد عرّفوا الكلمة (كل) بتعريف كثيرة متقاربة، ومُحصّلها أنَّ:

(كل): اسم مجموع المعنى ولفظه واحد<sup>(2)</sup>، تستعمل للاستغراف والإحاطة بجميع الإجزاء<sup>(3)</sup>.

فالالأصل في الكلمة (كل) أنها من ألفاظ العموم، بل هي أقوى صيغ العموم في الدلالة عليه<sup>(4)</sup>، لكنها قد تأتي بمعانٍ أخرى، كما ذكر الكفوبي في الكليات<sup>(5)</sup>، ومن هذه المعاني:

1. أن تأتي بمعنى (بعض)، ف تكون من الأضداد. ومن ذلك حديث عثمان -رضي الله عنه- أَنَّه دُخِلَ عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ: أَبْأَرْكَ هَذَا؟ فَقَالَ: كُلُّ ذَاكَ أَيْ: بَعْضُهُ عَنْ أَمْرِيْ، وَبَعْضُهُ بِغَيْرِ أَمْرِيْ<sup>(6)</sup>.

2. أن تأتي للتكثير والبالغة، دون الإحاطة وكمال التعميم. التعميم كقوله تعالى: سَمْحُوكُلًا تَفْصِّلُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ سَجِيْ [هود: 120]، والمعنى: وكل نبأ نقصه عليك من أنباء الرسل ما ثبت به فؤادك، فلا يقتضي اللفظ قص أنباء جميع الرسل.

ثانياً: تعريف الكليات اصطلاحاً.

تعد الكلمة (كل) ومشتقاتها من المصطلحات المشهورة والمطروقة بكثرة في علم المنطق، ولها معاني وأنواع ودلالات كثيرة عندهم<sup>(7)</sup>، فهي أصل في هذا العلم، ثم انتقلت واستخدمت في باقي العلوم الأخرى.

ولما كانت الكليات مصطلحاً منطقياً في الأصل وجب علينا أن نذكر تعريف علماء المنطق له، وقد عرّف المناطقة الكليات بقولهم: "الحكم على كل فرد"<sup>(8)</sup>. أو: "الحكم على كل فرد من أفراد الموضوع الداخلة تحت العنوان"<sup>(9)</sup>.

قولنا: كل إنسان حيوان؛ فإن كل فرد من أفراد الإنسان مستقل بالحكم عليه بأنه حيوان، فكل منها يتبعه الحكم بانفراده<sup>(10)</sup>.

قلنا: يتضح من تعريف المناطقة للكليات وجوب دخول جميع الجزئيات والأفراد في عموم الكلية دون استثناء، وإن تختلف جزئية عن ذلك الحكم العام لم يحكم بكونها كلية عندهم.

وعندما انتقل مصطلح الكليات واستخدم في باقي العلوم الأخرى، كعلم الفقه، وأصوله، والقرآن، والحديث، والعقيدة، وغيرها، تتواترت عبارات أهل العلم في تعريف الكليات تبعاً لتوظيف هذا المصطلح في هذه العلوم.

غير أنَّ الفقهاء -رحمهم الله- هم أكثر من أتوا هذا المصطلح أهمية ووظيفه في كتبهم، بل أفردوا موضوع الكليات بالتأليف والتصنيف، لا سيما المالكية منهم، لذلك صار علم الكليات علمًا على هذا الفن وبه يعرف<sup>(11)</sup>.

و قبل أن نذكر تعريف الفقهاء للكليات، سنذكر تعريف الأصوليين الذي ساهم في نشوء هذا المصطلح عند الفقهاء وغيرهم.

(2) الكفوبي، الكليات (ص 186).

(3) انظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (ج 30/336-337).

(4) انظر: القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم (ج 1/ ص 351).

(5) الكفوبي، الكليات (ص 742)، وانظر: الميمان، الكليات الفقهية دراسة نظرية تأصيلية (ص 27-28).

(6) انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (ج 4/ 198).

(7) انظر: القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم (ج 1/ 145-146)، الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة (ص 26-37).

(8) انظر: الأخضرى، شرح السلم المنورى، (ص 71). والدمنهورى، إيضاح المبهم في معانى السلم، (ص 52).

(9) انظر: الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة (ص 34).

(10) انظر: المرجع السابق، (ص 34). تتمة: علماء المنطق يقسمون الكليات إلى خمسة أقسام، وكل قسم منها أحکامه، وهي -إجمالاً- الجنس، النوع، الفصل، الخاصة، العرض العام.

(11) ومن أول من ألف في جمع الكليات الفقهية أبو عبد الله المقري المالكي (ت 758هـ)، ثم ابن غازي المكناسي المالكي (ت 919هـ)، ثم تتابع الفقهاء بعد ذلك على التصنيف في الكليات.

فتعريف الكليات عند الأصوليين هو: "القضاء على كل فرد فرد حتى لا يبقى من تلك المادة فرد"<sup>(12)</sup>. أو: "القضية المحكوم فيها على جميع أفراد موضوعها"<sup>(13)</sup>.

وببيانها بالمثال إذا قلنا: كل رجل يشبعه رغيفان غالباً، إن أردنا بالكلية كل فرد فرد على حاله صدق الحكم، وإن أردنا الكل الذي هو المجموع كذبت القضية، فإن المجموع لا يشبعه آلاف<sup>(14)</sup>.

قلنا: تعريف الأصوليين قريب من تعريف المناطقة في اشتراط شمول جميع الأفراد في الكلية دون تخلف واحد منها.

أما الفقهاء فعرفوا الكليات بقولهم: "حكم كلي فقهي، مصدر بكلمة (كل)، ينطبق على فروع كثيرة مباشرة"<sup>(15)</sup>.

وذلك مثل قولهم: «كل تعليل يتضمن إبطال النص فهو باطل»<sup>(16)</sup>، و: «كل شرط يوافق الكتاب والسنة يوفى به»<sup>(17)</sup>.

قلنا: يتضح من تعريف الفقهاء للكليات حصرها بما صدر بلفظ (كل) فقط، وهذا التعريف أضيق من تعريف المناطقة والأصوليين كما هو واضح.

وأما تعريف الكليات عند المحدثين فسنفرد الكلام عليه إن شاء الله.

### ثالثاً: تعريف الحديث لغة.

تدور معاني الحديث في اللغة على: الجديد، والخبر، والكلام<sup>(18)</sup>.

قال ابن فارس: "الحاء والدال والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكن. يقال حدث أمر بعد أن لم يكن... والحديث من هذا، لأنَّه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء"<sup>(19)</sup>.

وقال ابن منظور: "الحديث: الجديد من الأشياء. والحديث: الخبر يأتي على القليل والكثير، والجمع: أحاديث...، والحديث: ما يحدث به المحدث تحديداً"<sup>(20)</sup>.

### رابعاً: تعريف الحديث في الاصطلاح.

عرف أهل العلم (الحديث) في الاصطلاح بتعاريف كثيرة متقاربة في المعنى، من أشملها وأوعبها ما ذكره الإمام السخاوي بقوله هو: "ما أضيف إلى النبي ﷺ قوله أو فعلًا أو تقريرًا أو صفة، حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام"<sup>(21)</sup>.

ومقصود بالحديث في مصطلح (الكليات الحدّيثية) ما ذُكر آنفًا، فيدخل فيه المتون جميعها صحيحة كانت أو ضعيفة، بل وحتى الموضوعات، ورواية الحديث، ومراتبهم، وصيغ السماع، وغيرها من مباحث علوم الحديث.

### الفرع الثاني: مفهوم مصطلح الكليات الحدّيثية.

لم نقف على تعريف للكليات الحدّيثية -باعتباره علمًا- عند أحد من الأئمّة المتقدمين، وإن كان معناه معلومًا في شايا كلامهم؛ وذلك

<sup>(12)</sup> انظر: القرافي، نفائس الأصول في شرح المحسول (ج2/550).

<sup>(13)</sup> انظر: الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية (ص66).

<sup>(14)</sup> انظر: القرافي، نفائس الأصول في شرح المحسول (ج2، ص550).

<sup>(15)</sup> انظر: الميمان، الكليات الفقهية دراسة نظرية تأصيلية (ص28).

<sup>(16)</sup> السرخسي، المبسوط، (ج7، ص16).

<sup>(17)</sup> ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج35، ص97). وانظر: الميمان، الكليات الفقهية دراسة نظرية تأصيلية (ص28).

<sup>(18)</sup> انظر: الخليل بن أحمد، كتاب العين (ج3/177)، الأزهري، تهذيب اللغة (ج4/234)، ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم (ج3/253)، الفيروزآبادي،قاموس المحيط (ص167).

<sup>(19)</sup> ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج36/2).

<sup>(20)</sup> ابن منظور، لسان العرب (ج2/133).

<sup>(21)</sup> السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (ج1/14).

لأنَّ مصطلح الكليات من وضع المناطقة كما تقدم، وليس من مباحث علوم الحديث كما ذكرنا سابقاً. وممَّا وقف عليه من كلام أهل العلم في ذكر الكليات الحديثة قول ابن قيم الجوزية في كتابه «المثار المنيف» الذي جمع فيه عدداً كبيراً من الكليات الحديثة التي لا يصح منها شيء، قال -رحمه الله-: «ونحن نتبه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعاً<sup>(22)</sup>، وقال أيضاً: «فصل في ذكر جوامع وضوابط كلية في هذا الباب»<sup>(23)</sup>. ولم نقف -في حدود علمنا وأطلاعنا- على أحدٍ من المؤخرين عرَفَ الكليات الحديثة باعتباره علمًا، إلا ما ذكره الباحث محمد أحمد كبير في رسالته (الكليات الحديثة عند ابن قيم الجوزية) بقوله: اطلاق حكم حديثي عام جامع لجزئيات متعددة في موضوع واحد<sup>(24)</sup>. وهذا التعريف منضبط بالجملة، لكنه أقرب إلى تعريف القواعد الحديثة منه إلى الكليات الحديثة<sup>(25)</sup>، وإن كان بين مفهوم القواعد والكليات اشتراك كبير كما سيأتي.

و قبل أن نذكر التعريف المختار للكليات الحديثة لا بدَّ من بيان مسائل مهمة في مفهوم الكليات، وهي:

**المسألة الأولى:** هل يشترط في الكليات أن تشتمل على لفظ (كل) وما تترع عنها؟

- الصحيح أنه لا يشترط أن تشتمل الكلية على لفظ (كل) حتى تعد من الكليات، وذلك لأمور منها:
1. أنَّ لفظ (كل) وإن كان هو الأصل في ألفاظ العموم، إلا أنَّ هناك ألفاظاً وصيغاً كثيرة تدل على العموم كما هو مقرر عند أهل العلم<sup>(26)</sup>، فلا وجه لحصرها في كلمة (كل) فقط.
  2. أنَّ حصر الأحكام الكلية فيما صدر بلفظ (كل) فيه تضييق شديد، وإغفال لكثير من الكليات التي لم تشتمل على بذلك.
  3. الناظر في تطبيقات المحدثين ممَّن ألقوا في جمع بعض الكليات الحديثة يجدهم أيضاً لم يتزموا ذلك أو يبراعوه في تأليفهم، لا سيما في ذكر الكليات السلبية<sup>(27)</sup>.

**المسألة الثانية:** هل يُشترط في الكليات أن تكون أحكامها مستوعبة لجميع أفرادها المندرجة تحتها؟

ذكرنا سابقاً أنَّ المناطقة يشترطون ذلك ويجعلونه أصلًا في معنى الكلية عندهم، لكنَّ الصحيح أنَّ ذلك لا يُشترط أيضاً في تعريف الكليات الحديثة، وذلك لأمور منها:

1. أنَّ الأصل اللغوي لهذه الكلمة يحتمل معنى عدم الشمول والاستيعاب، كما مرَّ معنا في التعريف اللغوي، وذكرنا عند ذلك شواهد من القرآن الكريم، وهذا أقوى في الدلالة من الحِدَّ الذي وضعه المناطقة.
2. أنَّ المخالفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت، وهذا شأن الكليات الاستقرائية<sup>(28)</sup>.
3. أنَّ المتبع لكثير من الكليات التي ذكرها العلماء سيدج بعض فروعها يخرج من الحكم الكلي العام.
4. وأيضاً فإنَّ العلماء الذين ألقوا في جمع بعض هذه الكليات قد أدخلوا في مصنفاتهم شيء من هذه الكليات الأغلبية، مع التنبية عليها وإغفال ذلك أحياناً أخرى.

وقد نصَّ على عدم اشتراط كون الكلية تامة غير واحد من أهل العلم:

(22) ابن قيم الجوزية، المثار المنيف في الصحيح والضعيف (ص36).

(23) المرجع السابق، ص95.

(24) انظر: كبير، الكليات الحديثة عند ابن قيم الجوزية، (ص17).

(25) انظر: عجين، التعقيد ودوره في علوم الحديث (ص529).

(26) ذكر الإمام القرافي في كتابه: العقد المنظوم في الخصوص والعموم، مائتان وخمسون صيغة تدل على العموم، انظرها: (ج2/351-437).

(27) كقولهم: لا يصح في باب كذا شيء، ولا يثبت ....، وغيرها.

(28) انظر: الشاطبي، المواقفات (ج2/84).

- قال الشاطبي ما ملخصه: "إِنَّ الْأَمْرَ الْكُلِّيَّ إِذَا ثُبِّتَ فَتَخَلَّفُ بَعْضُ الْجَزِئِيَّاتِ عَنْ مَقْتَضَاهُ لَا يَخْرُجُهُ عَنْ كُوْنِهِ كُلِّيًّا، وَأَيْضًا إِنَّ الْغَالِبَ الْأَكْثَرَ مُعْتَدِرٌ فِي الشَّرِيعَةِ اعْتِبَارُ الْقُطْعَىِ" <sup>(29)</sup>.

- وقال ابن القيم: "... إِذْ شَأْنَ الشَّرَائِعُ الْكُلِّيَّةُ أَنْ تَرَاعِيَ الْأَمْرَوْنَ الْعَامَةَ الْمُنْسَبَتَةَ، وَلَا يَنْقُضُهَا تَخْلُفُ الْحُكْمَ فِي أَفْرَادِ الصُّورِ" <sup>(30)</sup>.  
وبناءً على ما نقدم فالتعريف المختار للكليات الحداثية هو:

« حُكْمٌ حَدِيثٌ كُلِّيٌّ أَغْلَبِيٌّ، مَصْدَرٌ بِكَلْمَةِ (كُلُّ) غَالِبًا، يَنْطَبِقُ عَلَى أَجْزَاءَ كَثِيرَةٍ مُبَاشِرَةً ».  
شرح التعريف:

- قولنا: (حكم حديثي): يشمل جميع الأحكام الحداثية، سواء على المتنون، أو الألفاظ، أو الرجال، أو الأسانيد، أو طرق التحمل، إلى غير ذلك من مباحث علوم الحديث الشريف.

- قولنا: (كلي): يخرج به الحكم الجزئي على حالة واحدة.

- قولنا (أغلبي): احترازاً من التام الذي ينطبق على جميع الأجزاء دون تخلف أحد منها.

- قولنا: (مصدر بكلمة كل) غالباً: يشتمل على أمور:

1. أنَّ غالباً الأحكام الكلية مشتملة على كلمة (كل).

2. قولنا (مصدر) هذا هو الأصل، وإلا فهناك كليات كثيرة تكون كلمة (كل) في أشائتها أو نهايتها، ولا تكون في بدايتها، وتعُد من الكليات.

3. أنَّه لا يُشترط في الأحكام الحداثية الكلية أن تكون مصدراً بكلمة (كل).

4. ليس كُلُّ حُكْمٍ حَدِيثٍ مصدر بكلمة (كل) هو حُكْمٌ كليٌّ، فلا بد من انطباقه على فروع متعددة كما سيأتي في الجملة التالية.

قولنا: (ينطبق على أجزاء كثيرة): أي: لا بد للحكم الكلي من انطباقه على أفراد متعددة، فإذا كان هذا الحكم لا ينطبق إلا على فرد واحد فلا يعتبر كلياً.

قولنا: ( مباشرة): أي: في نفس الموضوع الواحد، فإذا كانت أجزاءه أفراداً مستقلة بذاتها في مواضع مختلفة فهو حُكْمٌ فرعٌ، لأن يكون الحكم على مجموعة أحاديث في مواضع مختلفة.

#### الفرع الثالث: العلاقة بين الكليات والقواعد والضوابط.

بعد أن بينا مفهوم الكليات، كان لزاماً أن نذكر المصطلحات التي قد يعتريها بعض التشابه والتداخل مع موضوع الكليات، ألا وهي القواعد والضوابط، ثم نبين العلاقة بينها جميعاً.

فتقول: عرف العلماء القاعدة بتعريف كثيرة متقاربة في المعنى منها: الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحکامها <sup>(31)</sup>.

أما الضابط فغالب من عرَفَهُ إِمَّا أَنْ يُعرَفَهُ مركباً بِإِضَافَتِهِ لِعِلْمٍ مُعِينٍ كَالضَّوَابطِ الْفَقِهِيَّةِ، أَوْ يُذَكَّرُونَهُ عَرَضاً عَنْ بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ الْقَاعِدَةِ، وَمَحْصُلُ كَلَامِهِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَقَالُ فِي تَعْرِيفِ الضَّابطِ: هُوَ الْأَمْرُ الْكُلِّيُّ الَّذِي يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ جَزِئِيَّاتٌ كَثِيرَةٌ فِي بَابٍ وَاحِدٍ <sup>(32)</sup>.  
وهذا يتبيَّنُ أَنَّ مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَالضَّابطِ مُتَقَرِّبٌ جَدًّا، وَمِنْ أَظْهَرَ مَا قُرِّبَ بَيْنَ الْقَاعِدَةِ وَالضَّابطِ، أَنَّ الْقَاعِدَةَ تَشْمَلُ فَرَوْعًا مِنْ أَبْوَابِ

(29) الشاطبي، المواقفات (ج 2/ 83-84)، وانظر: البورنو، موسوعة القواعد الفقهية (ج 1/ 23).

(30) ابن قيم الجوزية، أعلام المؤquinين عن رب العالمين (ج 2/ 388).

(31) ابن السبكي، الأشباه والنظائر (ج 1/ 11).

(32) انظر: ابن السبكي، الأشباه والنظائر (ج 1/ 11)، ابن نجمي، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان (ص 137)، الكفوبي، الكليات، (ص 728).

متعددة، أمّا الضابط فيشمل فروعاً من باب واحد<sup>(33)</sup>، وهذا ما دَرَجَ عليه أكثر المتأخرین، على أنَّ كثيراً من العلماء - وخاصة المتقدّمين - لم يفرقوا في الإطلاق والاستخدام بين الضابط والقاعدة لتقرب معنیهما<sup>(34)</sup>، وأيضاً فليس لأحد الإطلاقين تأثير في قوة استبطان الحكم منهما أو ضعفه، والتفرقة بينهما إنما هي تفرقة اصطلاحية.

وتتفق القاعدة والضابط مع الكليات، في أنَّ كلاً من الكلية والقاعدة والضابط قضائياً كلية تتطبق على جزئيات كثيرة. "بناء على ذلك فإنَّ العلاقة بين الكليات والقواعد والضوابط هي علاقة العموم والخصوص، فكلَّ كلية إما أن تكون قاعدة أو ضابطاً، وإنما تختص الكلية منها بما كان مسورةً بكلمة (كل)، فإنَّ كانت الكلية تشمل على أكثر من باب اعتبرت قاعدة، وإنَّ كانت تشمل على باب واحد كانت ضابطاً"<sup>(35)</sup>.

هذا إنْ حصرنا معنى الكلية فيما يشتمل على الكلمة (كل)، وهو الغالب عليها كما ذكرنا في التعريف، أمّا إذا لم نشرط ذلك فتكون الكلية إما من قبيل القواعد أو الضوابط على ضوء ما ذكرنا من الفرق بينهما، فتكون بهذا المعنى أوسع وأشمل من القاعدة أو الضابط. وعليه فإنَّ كلَّ ما يُقال عن القاعدة والضابط يسري على الكلية؛ لأنَّ الكليات صنف من القواعد والضوابط، ويحسن التبيّه هنا إلى أنَّ غالباً الكليات الحديثة أقرب إلى القواعد منها إلى الضوابط<sup>(36)</sup>.

#### **المطلب الثاني: الألفاظ والتركيب الدالة على الكليات الحدّيثية.**

ذكرنا سابقاً أنَّ الأصل في إطلاق الكليات أن تكون مشتملة على الكلمة (كل) وما يتفرع عنها، وأنَّ ذلك ليس شرطاً فيها، فأهل العلم لم يلتزموا بذلك في إطلاقهم الكلية، بل استخدموها صيغة كثيرة من ألفاظ العموم للدلالة على الأحكام الكلية.

وحصر جميع هذه الألفاظ والتركيب التي استخدمت للدلالة على الأحكام الكلية صعب جداً، وذلك لأمور: أولاً: إنَّ ذلك يحتاج إلى استقراءٍ تامٍ لجميع مصنفات الأئمّة على مرِّ العصور، ويصعب ذلك في بحثنا هذا. ثانياً: أنَّ هذه الأحكام الكلية ليست محصورةً في مبحثٍ معينٍ من مباحث علوم الحديث، بل تجدها في جميع المباحث المتعلقة بال Mellon والإسناد.

ويجدر بالذكر أنَّ معظم هذه الألفاظ والتركيب الكلية تتعلق بمباحث المتن، وبالتحديد فهي تدل على نفي الصحة والثبوت لهذه المتن، وهو ما يسمى بـ(ما لا يصح فيه حديث)، وقد جمعها غير واحد من أهل العلم - كما سيأتي معنا - في مصنفات مفردة. لذا سنعرض في هذا المبحث إلى ذكر أبرز الألفاظ والتركيب التي استخدمتها أهل العلم في أحكامهم الكلية، بالإضافة إلى كلمة (كل) وما يتفرع عنها، مع التمثيل لكل ذلك، مراعياً التوقيع بالأمثلة -قدر الإمكان- حتى تشمل الكليات المتعلقة بالمتن والإسناد، وأيضاً الدالَّ منها على الإثبات أو النفي.

#### **أولاً: الكليات المشتملة على الكلمة (كل) وما يتفرع عنها.**

1. قال الإمام أحمد: "كُلُّ حَدِيثٍ رُفِعَهُ مُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ فَهُوَ مُنْكَرٌ"<sup>(37)</sup>.

2. قال الدارقطني: "كُلُّ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَهَرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَلِيُسَ بِصْحِيحٍ"<sup>(38)</sup>.

(33) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو (ج1/10-11)، ابن نجم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان (ص166).

(34) انظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ج2/210)، قال: والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته. وانظر: الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية (ص57)، فقد ذكر جملة من لا يفرقون بين القاعدة والضابط.

(35) انظر: اليماني، الكليات الفقهية دراسة نظرية تأصيلية (ص30). بتصرف.

(36) انظر: المصدر السابق (ص30). بتصرف.

(37) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، روایة ابنه عبد الله، (ج2/3). (28/3).

(38) ابن الجوزي، التحقيق في أحاديث الخلاف (ج1/357)، وانظر: الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ج12/30).

3. قال ابن حزم عن أحاديث تخليل اللحية: "وهذا كله لا يصح منه شيء"<sup>(39)</sup>.
4. قال ابن القيم: "ما وضعه الكاذبون في مناقب أبي حنيفة، والشافعي، على التنصيص على اسمهما، وما وضعه الكاذبون أيضاً في ذمّهما عن رسول ﷺ، وما يُروى من ذلك كله كذب"<sup>(40)</sup>.
5. قال الإمام أحمد: "الأثار المروية عن النبي ﷺ في صلاة الكسوف كلها حسان"<sup>(41)</sup>.
6. قال العقيلي: "ليس ثابت في التوقيت في الحجامة يوماً بعينه عن النبي ﷺ، وفيها أحاديث أسانيدها كلها لينة"<sup>(42)</sup>.
7. قال أبو داود: "مشايخ حريز بن عثمان كلهم ثقات"<sup>(43)</sup>.

### ثانياً: التراكيب الأخرى الدالة على الكليات.

من خلال تتبعنا لكلام أهل العلم في إطلاعاتهم للأحكام الكلية وجدناهم استخدموا عبارات وتراتيب كثيرة للدلالة عليها، وكثير من هذه التراكيب متشابهة إلى حدٍ كبير في المعنى، وقد ارتأينا أن نجعلها ثلاثة أقسام.

**القسم الأول: الألفاظ والتراتيب المستخدمة في نفي ثبوت أو صحة الحديث.**

ومن التراكيب المستخدمة في ذلك مما وقفت عليه:

1. لا يثبت فيه حديث. قال علي بن المديني في باب (من عَسَلَ مِيَّتًا فَلَيَغْتَسِل): "لا يثبت فيه حديث"<sup>(44)</sup>.
2. لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً. قال الإمام أحمد: "لا أعلم في التسمية على الوضوء حديثاً ثابتاً"<sup>(45)</sup>.
3. لا يثبت في هذا المتن شيء. قال العقيلي عن أحاديث العقل: "لا يثبت في هذا المتن شيء"<sup>(46)</sup>.
4. ليس في هذا المتن شيء يثبت. قال العقيلي في باب (إتمام الصلاة في السفر): "ليس في هذا المتن شيء يثبت"<sup>(47)</sup>.
5. ليس في هذا ما يثبت. قال العقيلي والدارقطني عن أحاديث (الصلاحة خلف كل بَرٍ وفاجر): "ليس في هذا ما يثبت"<sup>(48)</sup>.
6. لم يثبت فيه شيء. قال الإمام أحمد في باب (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل): "لم يثبت في الشهادة في النكاح شيء"<sup>(49)</sup>.
7. لم يثبت عنه في حديث صحيح ولا حسن. قال ابن القيم: "ولم يثبت عنه السجود على كُور العمامة في حديث صحيح ولا حسن"<sup>(50)</sup>.
8. لم يجيء في حديث صحيح. قال ابن القيم: "ولم يجيء الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح أبداً"<sup>(51)</sup>.
9. ليس يروى فيه حديث صحيح. قال الإمام أحمد في باب (عدد التكبير في صلاة العيددين): "ليس يروى في التكبير في

(39) ابن حزم، المحلى بالأثار (ج 2/36).

(40) ابن قيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص 110).

(41) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ج 3/314).

(42) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج 3/454).

(43) انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذى (ج 2/879).

(44) انظر: البهقى، السنن الكبير (ج 2/392).

(45) انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج 7/204)، والبهقى، السنن الكبير (ج 1/134).

(46) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج 3/175).

(47) المرجع السابق، (ج 3/162).

(48) الدارقطني، سنن الدارقطني (ج 2/403)، والبيهقي، السنن الكبير (ج 4/29)، وانظر: الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ج 12/31).

(49) انظر: الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ج 12/37).

(50) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج 1/265).

(51) المرجع السابق (ج 1/210).

العبيد حديث صحيح عن النبي ﷺ<sup>(52)</sup>.

10. لم يصح في حديث واحد. قال ابن القيم: "لم يصح في حديث واحد أنه اقتصر على مسح بعض رأسه ألبته"<sup>(53)</sup>.

11. لم يصح عنه حديث ألبته. قال ابن القيم: "لم يصح عنه في مسح العنق حديث ألبته"<sup>(54)</sup>.

**القسم الثاني: الألفاظ والتركيب المستخدمة في نفي ثبوت أو صحة أحاديث الباب.**

ومن التركيب المستخدمة في ذلك مما وقفتنا عليه:

1. لا يصح في هذا الباب شيء. قال الإمام البخاري في باب (لمس النساء لا ينقض الوضوء): "لا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء"<sup>(55)</sup>.

2. لا يصح في هذا الباب كبير شيء. قال الترمذى في باب (ما يقال بعد الوضوء): "ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء"<sup>(56)</sup>.

3. ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتاج به. قال النسائي في باب (من أتى جارية امرأته): "ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتاج به"<sup>(57)</sup>.

4. ليس في هذا الباب شيء يثبت. قال العقيلي عن باب (طلب الخير من حسان الوجوه): "ليس في هذا الباب شيء يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم"<sup>(58)</sup>.

5. روی في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيء يثبت. قال العقيلي في باب (التحذير من التبرُّم بحوائج الناس): "قد روی في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيء يثبت".

<sup>(59)</sup>

6. لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء. قال الإمام أحمد باب (طلب العلم فريضة): "لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء عن رسول الله ﷺ"<sup>(60)</sup>.

7. ورد في هذا الباب أحاديث ليس فيها ما يصح. قال أبو حاتم الرازى في (باب التسمية بمحمد أو أحمد): "قد ورد في هذا الباب أحاديث عن رسول الله ﷺ ليس فيها ما يصح"<sup>(61)</sup>.

8. لا أعرف في هذا الباب حديث له إسناد جيد. قال الإمام أحمد في باب (التسمية على الوضوء): "لا أعرف في هذا الباب حديث له إسناد جيد"<sup>(62)</sup>.

(52) انظر: أبو يعلى الفراء، التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة (ج4/41).

(53) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج1/211).

(54) المرجع السابق، ج1، ص213.

(55) انظر: الموصلى، المغني عن الحفظ والكتاب (ج12/29). تتبئه: عند الرجوع إلى مطان وجود كلام الإمام البخاري وجده في سنن الترمذى (ج1/144)، لكنه من كلام الترمذى نفسه، ووجدت أن الترمذى نقل قبلها بسطر كلام للبخاري فلعل الموصلى اختلط عليه الأمر وظن الكلام كله للبخاري فنسبه له. والله أعلم.

(56) المرجع السابق، (ج1/110).

(57) النسائي، السنن الكبرى (ج6/448).

(58) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج2/138).

(59) المرجع السابق (ج2/340).

(60) انظر: ابن الجوزى، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (ج1/66).

(61) انظر: الموصلى، المغني عن الحفظ والكتاب (ج22/12).

(62) الترمذى، الجامع الكبير (ج1/80).

**القسم الثالث: الألفاظ والتراتيب المستخدمة في نفي الثبوت أو الصحة مطلقاً.**

ومن التراتيب المستخدمة في ذلك مما وقفتنا عليه:

1. لا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء. قال العقيلي في باب (التختم بالعقيق): "لا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء"<sup>(63)</sup>.
2. لا يثبت منها شيء بوجهه. قال الدارقطني في باب (السخئ قريب من الله والبخل بعيد من الله): "لا يثبت منها شيء بوجهه"<sup>(64)</sup>.
3. لم يحفظ عنه ﷺ. قال ابن القيم: "لم يحفظ عنه أنه كان يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية"<sup>(65)</sup>.
4. لا يعرف هذا عن النبي ﷺ. قال الإمام أحمد في باب (مسح الوجه باليدين بعد الدعاء): "لا يعرف هذا عن النبي ﷺ، وإنما يروى عن الحسن البصري"<sup>(66)</sup>.
5. لم يصح فيه شيء. قال ابن الجوزي في باب (أقل مدة الحيض وأكثره): "لم يصح فيه شيء"<sup>(67)</sup>.
6. ليس فيه شيء يصح مسندأً. قال العقيلي: "ليس في الماء المشمس شيء يصح مسندأً"<sup>(68)</sup>.
7. ليس عن النبي ﷺ خبر صحيح. قال ابن حبان: "ليس عن النبي ﷺ خبر صحيح في العقل"<sup>(69)</sup>.
8. ما صح عن النبي ﷺ فيها شيء. وقال الشافعي في باب (وطء المرأة في الدبر): "ما صح عن النبي ﷺ في تحريمها ولا تحليله شيء"<sup>(70)</sup>.
9. ليس في الروايات فيه شيء صحيح. قال الدارقطني في (باب ظهور الآيات بعد المئتين): "ليس في الروايات فيه شيء صحيح عن النبي ﷺ"<sup>(71)</sup>.

**المطلب الثالث: أهمية الكليات الحديثية وأبرز معالمها.**

**الفرع الأول: أهمية الكليات الحديثية وفوائدها.**

لا يُجهل ما للأحكام الكلية الحديثية من أهمية بالغة وفوائد جمّة، لذا اعتبر العلماء بها أثِيماً عناية، وقد أطرب العلماء في ذكر ما للأحكام الكلية من أهمية عظيمة وفوائد جليلة في كلٍّ فنٍ من الفنون، وعباراتهم في ذلك أكثر من أن تُجمع وتحصى، ومن ذلك: قال القرافي: "ومن جعل يُخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية، تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت، وضاقت نفسه لذلك وفَقَطَتْ، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تنتهي، وانقضى العمر ولم تقض نفسه من طِلبة مُناها"<sup>(72)</sup>.

وقال الطوفي: "وتقديم الأمور الكلية على الجزئية معلوم الحسن بمناسبة العقل، لأنَّ الكليات هي قواعد يرد إليها، وينبني عليها جزئيات

<sup>(63)</sup> ابن الجوزي، الموضوعات (ج 3/59).

<sup>(64)</sup> المرجع السابق، (ج 2/181).

<sup>(65)</sup> ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج 1/213).

<sup>(66)</sup> انظر: الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ج 12/44).

<sup>(67)</sup> ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج 1/213).

<sup>(68)</sup> العقيلي، الصuffman الكبیر (ج 2/176).

<sup>(69)</sup> انظر: ابن عراق، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضعية (ج 1/204).

<sup>(70)</sup> انظر: الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء،

<sup>(71)</sup> انظر: الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ج 12/45).

<sup>(72)</sup> القرافي، الفرق (ج 1/62).

العلم المتكلم فيه<sup>(73)</sup>.

وقال الزركشي: "فإنَّ ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المُتَحَدَّة هو أوعى لحفظها وأدعى لضبطها، ... والحكيم إذا أراد التعليم لا بدَّ له أن يَجْمِع بين بيانيْن: إجماليٌ تتشوف إليه النفس، وتفصيليٌ تسكن إليه"<sup>(74)</sup>.

ويمكن أن نُجمل أهمية وفوائد الكليات الحديثية فيما يلي:

أولاً: أنَّ الكليات تنظم مُنثُر المسائل في سلك واحد، وتجمع شتات الفروع في باب واحد، فتقيد الشوارد، وتقرَّب بين كل متباعد، إذ من الصعب الإحاطة بجميع الجزئيات وحفظها، فجمع الجزئيات في باب واحد أوعى وأدعى لحفظها، أما محاولة معرفة حُكْم كل واقعة على حِدة، ومن ثم تذكُرها عند الحاجة، فهذا أمر عسيرة غير يسير.

ثانياً: أنَّ معرفة الكليات وحفظها يضبط كثيراً من الجزئيات، فلا يقع التناقض والاضطراب في الأحكام، فإنَّ من سار على قاعدة كلية محكمة، كانت أحكامه كلها متفقة، وكما قيل: من ضبط الأصول ضمن الوصول.

ثالثاً: أنها من أقصر الطرق للوصول إلى حال الراوي والمروي، وهذا هو لُب علم الحديث وشرمه.

رابعاً: أنَّ معرفة الكليات وممارستها تُتميِّز عند طالب العلم الملكة الحديثية، مما يُعينه على معرفة مدارك علم الحديث وتعليلاته الخفية.

خامساً: أنَّ الكليات تُيسِّر وتساعد غير المتخصص على معرفة كثيِّر من الأحكام الحديثية بسهولة ويسر.

سادساً: أنَّ هذه القواعد الكلية معتبرة في كتب الأئمَّة، وتُتَنَاقِل من جيل إلى جيل، وتتَّخذ أدلة لإثبات كثير من المسائل، ويرجح بها عند وقوع الاختلاف والتَّقَائِل.

#### الفرع الثاني: معالم الكليات الحديثية.

يُشَّم كُل علمٍ من العلوم بمعالِم تبرزه وتوضِّحه وتميِّزه عن غيره، وتبرز هذه المعالِم من خلال سير طريقة أهل الحديث في إطلاقاتهم الكلية، فهي أشبه بالهيكل العام الذي تتكون منه هذه الكليات، وبعد النَّظر في الكليات الحديثية التي ذكرها العلماء، نستخلص منها المعالم الآتية:

أولاً: الكليات الحديثية المصدرة بلفظ (كل) وما يتفرع عنها قليلة بالنسبة لباقي الكليات التي ذكرها الأئمَّة، لذا فحصرها سهل ميسور، وبخاصة مع وجود البرامج الحاسوبية كالمكتبة الشاملة وغيرها، بعكس الألفاظ والتركيب الأخرى، فيصعب حصرها لكثرتها وتنوعها في مباحث علوم الحديث.

ثانياً: معظم الإطلاقات الكلية الحديثية التي وقفت عليها متعلقة بأبواب المتون، وبالأخص الأحاديث التي لا يثبت منها شيء في باب معين.

ثالثاً: الإطلاقات الكلية في باب الأسانيد متعددة وكثيرة، ويمكن تقسيمها إجمالاً لـكليات متعلقة بالرواة ومراتبهم، وأخرى متعلقة بالمرويات والأسانيد وما يندرج تحتها.

رابعاً: غالُب الكليات الحديثية هي من تقاريرات الأئمَّة المتقدمين، كأحمد بن حنبل، وابن معين، والرازيان، وابن حبان، وابن عدي، والعقيلي، ومن في طبقتهم، ويقل إطلاقها في الطبقات المتأخرة - غالباً؛ وذلك لأنَّ إطلاق هذه الكليات يحتاج إلى ممارسة كبيرة واستقراء تام للحديث وعلومه، حتى يخالط علم الحديث لحمه ودمه، ويكثر ذلك في الأئمَّة المتقدمين.

خامساً: يتفاوت العلماء في إطلاق الأحكام الكلية بين مُقلٍّ ومتقدِّرٍ، فمن المكثرين: الإمام أحمد، والعقيلي، وابن عدي.

سادساً: لبعض الأئمَّة أحكام كلية في غالب مباحث علوم الحديث، كالإمام أحمد، وبعضهم يختص بنوع معين كابن عدي، فغالب

<sup>(73)</sup> الطوفي، شرح مختصر الروضة (ج 1/ 97-98).

<sup>(74)</sup> بدر الدين الزركشي، المنشور في القواعد الفقهية (ج 1/ 65).

إطلاقته تتعلق بالمروريات.

سابعاً: تمثّل الكليات الحديثية بالاستيعاب والشمول، والغالب فيها أن تكون مطردة بأنّ يندرج تحتها جميع أفرادها دون استثناء، أو معظمها إن كانت أغلبية، وتكون بعبارة مختصرة شاملة تدل على المضمون بأوجز وأخصّ عباره، فلا تحتاج إلى شرح أو بسط<sup>(75)</sup>.

**المبحث الثاني: استعمال المحدثين للكليات الحديثية ومظان وجودها وأبرز المؤلفات فيها.**

**المطلب الأول: نشأة الكليات واستعمال المحدثين لها<sup>(76)</sup>.**

إن استخدام ألفاظ العموم للدلالة على قواعد كلية أسلوب عربي بلغ، لم يكن استخدامه من قبل المحدثين بدعاً من القول، بل ورد ذلك في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وفي أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم، مروراً بأهل الحديث وغيرهم.

لذلك إن أردنا أن نتكلّم عن نشأة الكليات -عموماً- لا بد لنا أن ننطرق إلى أصل استعمالها في النصوص الشرعية مروراً باستعمال الصحابة -رضي الله عنهم-، حتى نصل إلى استعمال المحدثين لها، وبذلك ينتظم العقد ويتصل.

**الفرع الأول: ورود الكليات في القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة.**

الكليات الشرعية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية أكثر من أن تُحصر في هذه الورقيات، لذلك اقتصرنا على ذكر نماذج من هذه الكليات، وخاصة المقدرة بلفظ (كل)، كونها أكثر الألفاظ الدالة على العموم، وأكثرها انسجاماً مع موضوع بحثنا.

**أولاً: الكليات في القرآن الكريم.**

الكليات القرآنية هي ما عرّفه علماء التفسير بقولهم: "قواعد وأحكام قرآنية مطردة لا محالة، مقطوع بها، سواء كانت مقدرة بلفظ (كل) أو سواها من ألفاظ العموم"<sup>(77)</sup>.

إذاً، ما نقصده بالكليات في القرآن الكريم هو الآيات الكريمة التي اشتغلت على أحكام كلية، أمّا الكليات الأخرى المتعلقة بالقرآن الكريم وتفسيره فليست مقصودة هنا، ككليات الألفاظ، وكليات الأساليب، وكليات علوم القرآن، وكليات اللغة في القرآن<sup>(78)</sup>.

1. سمح كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلًا لِّبْنَي إِسْرَائِيلَ سَجِيٌّ [آل عمران: 93].

2. سمح كُلُّ نَفْسٍ ذَاقَةً الْمَوْتِ سَجِيٌّ [آل عمران: 185].

3. سمحٌ عَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا كُلَّ ذِي طُفْرٍ سَجِيٌّ [الأنعام: 146].

4. سمحَ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْئَى سَجِيٌّ [الرعد: 8].

5. سمحَ وَجَعَلَنَا مِنَ الْمَاءِ كُلُّ شَيْءٍ حَيٍّ سَجِيٌّ [الأنباء: 30].

**ثانياً: الكليات في السنة النبوية.**

الكلام في الكليات الواردة في السنة النبوية يوافق ما قدمناه من الكلام على الكليات القرآنية، وهي -أيضاً- كثيرة جداً، كيف لا وقد نطق بها أفصح العرب ﷺ، القائل: «بُعْثَتْ -وفي لفظ: أُعْطِيَتْ- بِجَوَامِعِ الْكَلْمِ»<sup>(79)</sup>.

واقتصرنا هنا أيضاً على بعض ما كان مشتملاً على كلمة (كل)، مما أخرجه صاحبا الصحيح أو أحدهما.

(75) انظر: عجين، التعريف ودوره في علوم الحديث (ص 529-530).

(76) انظر: آل سيف، الكليات الفقهية وحكم التشريع في باب المياه عند الحنابلة (ص 25-29).

(77) انظر: القرني، كليات الألفاظ في التفسير دراسة نظرية تطبيقية (ج 1/ص 30).

(78) انظر: المرجع السابق، (ج 1/ص 116-117).

(79) البخاري، صحيح البخاري، الاعتصام بالكتاب والسنّة / قول النبي ﷺ بعثت بجواه الكلم، 91/9: رقم الحديث (7273). ومسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة / دون توثيق، 1/371: رقم الحديث (523).

1. عن عائشة -رضي الله عنها-، عن النبي ﷺ قال: «كُل شَرَابٍ أَسْكَرْ فِيهِ حِرَام»<sup>(80)</sup>.
2. عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «لَوْلَا أَشَقَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاقِ عِنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ»<sup>(81)</sup>.
3. عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «الغسل يوْمَ الْجَمْعَةِ واجبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَمٍ»<sup>(82)</sup>.
4. عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدْقَةٌ»<sup>(83)</sup>.
5. عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنِ السَّبَاعِ فَأَكْلَهُ حِرَام»<sup>(84)</sup>.

### ثالثاً: الكليات في أقوال الصحابة.

الصحابة -رضي الله عنهم- خير من فهم الدين وعايش التزيل، ولكلامهم منزلة واعتبار كبير، لذلك آثرنا أن نذكر بعض أحكامهم وقواعدهم الكلية من هذا الجانب، ومن جانب آخر حتى تتنظم مراحل استعمال الكليات وتدرج وصولاً إلى أئمة الحديث، واكتفينا هنا أيضاً بذكر ما كان مشتملاً منها على كلمة (كل).

1. عن عمر أو ابن عمر -رضي الله عنهم- قال: «كُلُّ شَرْطٍ خَالِفُ كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مائَةً شَرْطًا»<sup>(85)</sup>.
2. عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «فَرِقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمُجَوَّسِ»<sup>(86)</sup>.
3. قال خباب -رضي الله عنه-: «إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفَقُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التَّرَابِ»<sup>(87)</sup>.
4. قال أبو بكر -رضي الله عنه- : «عَقْدٌ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نَطَاقٍ الْخَرْجُ إِلَى الْعَيْدِيْنِ»<sup>(88)</sup>.
5. عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهم-: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً»<sup>(89)</sup>.

### الفرع الثاني: استعمال المحدثين لمصطلح الكليات في إطلاق الأحكام الحديثية.

الناظر في تراث الأمة العلمي الكبير يجد أهل الحديث والأئمّة أول من وظف واستعمل ألفاظ العموم في إطلاق أحكام كلية جامعة في طياتها أفراداً كثيرة، فأبدعوا في ذلك أيماءً أبداع، كيف لا وهم الحفاظ الجامعون، والأئمّة المتقنون، والنقاد البارعون. وقد ظهر ذلك جلياً في إطلاقاتهم لأحكام جامعة وقواعد كلية في أبواب علوم الحديث المتعددة، وعلى رأسها: ذكر الأبواب التي لم يصح فيها حديث، فكان لها النصيب الأكبر والحظ الأوفر في إصدار هذه الأحكام الكلية الجامعة. وقد أشرنا سابقاً إلى أنّ حصر جميع القواعد الكلية من الصعب بمكان؛ لأنّ المحدثين أطلقوا هذه الألفاظ الكلية في غالب مباحث علوم الحديث.

(80) البخاري، صحيح البخاري، الوضوء / لا يجوز الوضوء بالتبذيد ولا المسکر، 58/1: رقم الحديث (242). ومسلم، صحيح مسلم، الأشربية/ بيان أن كل مسکر خمر وأن كل خمر حرام، 1585/3: رقم الحديث (2001).

(81) البخاري، صحيح البخاري، الجمعة/ السوّاق يوم الجمعة، 4/2: رقم الحديث (887). ومسلم، صحيح مسلم، الطهارة/السوّاق، 220/1: رقم الحديث (252).

(82) البخاري، صحيح البخاري، الأذان/ وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والظهور وحضورهم الجمعة والعبيدين والجائز وصفوفهم، 171/1: رقم الحديث (858). ومسلم، صحيح مسلم، الجمعة/ وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به، 2/580: رقم الحديث (846).

(83) [البخاري، صحيح البخاري، الأدب/ كل معروف صدقة، 11/8: رقم الحديث (6021)].

(84) مسلم، صحيح مسلم، الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان/ تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، 3/1534: رقم الحديث (1933).

(85) البخاري، صحيح البخاري، الشروط/ المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله، 198/3، تعليقاً.

(86) البخاري، صحيح البخاري، الجزيئة/ الجزيئة والمودعة مع أهل الحرب، 96/4: رقم الحديث (3156).

(87) البخاري، صحيح البخاري، المرضى/ تبني المريض الموت، 121/7: رقم الحديث (5672).

(88) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، صلاة العيددين/ من رخص في خروج النساء إلى العيددين، 2/3: رقم (5785).

(89) المرزوقي، السنة، (ص29) رقم 82.

لذا سنذكر في هذا المطلب جملة من إطلاقات المحدثين الكلية، حتى تتضح معالم توظيف المحدثين واستعمالهم للأحكام الكلية، وسرنا في ذلك على النحو الآتي:

أولاً: تصنيف هذه الإطلاقات حسب مباحث علوم الحديث التي وقفت عليها.

ثانياً: ذكر حكم كليٍ واحدٍ لكلٍ عالم.

ثالثاً: ترتيب الأقوال حسب وفيات قائلها، من المتقدم إلى المتأخر.

أولاً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالأبواب التي لا يصح منها شيء.

1. عبد الرحمن بن مهدي (ت 198هـ). قال في باب (الحجامة): "ما صح عن النبي ﷺ فيها شيء، إلا الأمر بها" <sup>(90)</sup>.

2. الشافعي (ت 204هـ). قال في باب (وطء المرأة في الدبر): "ما صح عن النبي ﷺ في تحريمها ولا تحليلها شيء" <sup>(91)</sup>.

3. علي بن المديني (ت 234هـ). قال في باب (الإمام ضامن والمؤذن مؤمن): "لا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث صحيح، إلا حديثاً رواه الحسن مرسلاً" <sup>(92)</sup>.

4. إسحاق بن راهويه (ت 238هـ). قال -رحمه الله-: "لا يصح عن النبي ﷺ في فضائل معاوية بن أبي سفيان شيء" <sup>(93)</sup>.

5. أحمد بن حنبل (ت 241هـ). قال في باب (الغسل لمن غسل ميتاً): "لا يصح في هذا الباب شيء" <sup>(94)</sup>.

6. البخاري (ت 256هـ). قال -رحمه الله-: "ليس في زكاة العسل شيء يصح" <sup>(95)</sup>.

7. أبو داود (ت 275هـ). قال في (باب ما يقول إذا رأى الهلال): "ليس في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مُسند صحيح" <sup>(96)</sup>.

8. أبو حاتم الرازمي (ت 277هـ). قال -رحمه الله-: "لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث" <sup>(97)</sup>.

9. الترمذى (ت 279هـ). قال في باب (كراهية الإسراف في الماء): "ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء" <sup>(98)</sup>.

10. ابن المنذر (ت 319هـ). قال -رحمه الله-: "الاغتسال من غسل الميت لا يجب، وليس فيه خبر يثبت" <sup>(99)</sup>.

11. أبو جعفر العقيلي (ت 322هـ). قال -رحمه الله-: "لا يصح في قطع السدر شيء" <sup>(100)</sup>.

12. أبو حاتم ابن حبان (ت 354هـ). قال -رحمه الله-: "وقد روی عن النبي ﷺ أخبار كثيرة تصرح بنفي الإكثار من الزيارة ...، إلا أنه لا يصح منها خبر من جهة النقل" <sup>(101)</sup>.

13. الدارقطني (ت 385هـ). قال في باب (ظهور الآيات بعد المئتين): "ليس في الروايات فيه شيء صحيح عن النبي ﷺ" <sup>(102)</sup>.

(90) انظر: ابن الجوزي، الموضوعات (ج3/215).

(91) انظر: الطحاوى، مختصر اختلاف العلماء، (ج2/343).

(92) انظر: الموصلى، المغني عن الحفظ والكتاب (ج12/30)، والترمذى، العلل الكبير (ص65).

(93) انظر: الموصلى، المغني عن الحفظ والكتاب (ج12/27).

(94) انظر: الترمذى، العلل الكبير (ص142).

(95) انظر: المرجع السابق (ص175).

(96) أبو داود، سنن أبي داود (ج7/423)، رقم الحديث (5093).

(97) انظر: ابن أبي حاتم، العلل (ج1/553).

(98) الترمذى، الجامع الكبير (ج1/112)، رقم الحديث (57).

(99) ابن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (ج5/350).

(100) العقيلي، الضسعفاء الكبير (ج4/395).

(101) ابن حبان، روضة العقول ونزهة الفضلاء (ص116).

(102) الدارقطنى، العلل الواردة في الأحاديث النبوية (ج6/165). وانظر: الموصلى، المغني عن الحفظ (ج12/45).

14. عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت 409هـ). قال في باب (موت الفجأة): "ليس فيها صحيح عن رسول الله ﷺ".<sup>(103)</sup>
15. ابن الجوزي (ت 597هـ). قال في باب (لا يدخل الجنة ولد زنا): "ليس في هذه الأحاديث شيء يصح".<sup>(104)</sup>
16. عمر بن بدر الموصلي (ت 622هـ). قال في باب (زيادة الإيمان ونقصانه وأنه قول وعمل): "لا يصح في هذا الباب عن رسول الله ﷺ شيء".<sup>(105)</sup>
17. ابن تيمية (ت 728هـ). قال -رحمه الله-: "سائر ما يروى في رفع الصوت بالصلوة عليه ﷺ [كذب موضوع]".<sup>(106)</sup>
18. أبو الحاج المزي (ت 742هـ). قال -رحمه الله-: "كل حديث فيه «الحميراء» باطل، إلا حديثاً في الصوم في سنن النساء".<sup>(107)</sup>
19. ابن قيم الجوزية (ت 751هـ). قال -رحمه الله-: "كل حديث في الطين فإنه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله ﷺ".<sup>(108)</sup>
20. ابن حجر (ت 852هـ). قال -رحمه الله-: "لم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث".<sup>(109)</sup>  
ثانياً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالأبواب التي تصح كلها.
1. أحمد بن حنبل (ت 241هـ). قال -رحمه الله-: «كل حديث روی في صلاة الخوف فهو صحيح الإسناد».<sup>(110)</sup>
2. ابن جرير الطبرى (ت 310هـ). قال -رحمه الله-: «الآثار التي رویت عن النبي ﷺ بتغيير الشيب وبالنهي عن تغييره كلها صلاح».<sup>(111)</sup>
3. ابن القيم (ت 751هـ). قال عن أحاديث لقاء الله تعالى: "وكل أحاديث اللقاء صحيحة".<sup>(112)</sup>  
ثالثاً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالرواية.
1. أحمد بن حنبل (ت 241هـ). قال -رحمه الله-: "كل من روی عنه مالك، فهو ثقة".<sup>(113)</sup>
2. يحيى بن معين (ت 233هـ). قال -رحمه الله-: "كل عاصم في الدنيا ضعيف".<sup>(114)</sup>
3. أحمد بن صالح المصري (ت 248هـ). قال -رحمه الله-: "طلحة بن عبد الملك الأيلي ثقة، ما سقط من أهل أئلة إلا الحكم بن عبد الله الأيلي، الأليليون كلهم ثقات".<sup>(115)</sup>
4. يعقوب الدورقي (ت 252هـ). قال -رحمه الله-: "كل من سكت عنه يحيى ابن معين فهو عنده ثقة".<sup>(116)</sup>

(103) انظر: الموصلي، المغني عن الحفظ (ج 12/44).

(104) ابن الجوزي، الموضوعات (ج 3/111).

(105) الموصلي، المغني عن الحفظ (ج 12/21).

(106) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (22/468).

(107) بدر الدين الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة (ص 58).

(108) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج 4/498).

(109) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 10/346).

(110) ابن رجب، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (ج 8/347، 366).

(111) الطبرى، تهذيب الآثار «الجزء المفقود» (ص 516). وانظر: القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج 6/625).

(112) ابن قيم الجوزية، حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح (ج 2/710).

(113) أحمد بن حنبل، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ (ص 504).

(114) انظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رواية المروذى وغيره (ص 129). وانظر: ابن رجب، شرح علل الترمذى، (ج 2/875).

(115) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (ص 121).

(116) انظر: ابن عدى، الكامل في ضعفاء الرجال (ج 1/218).

5. أبو داود (ت 275هـ). قال : "مشايخ حريز بن عثمان كلهم ثقات"(117).
6. النسائي (ت 303هـ). قال -رحمه الله-: "محمد بن عبد الرحمن بن عبد الحكم صدوق ثقة، وبني عبد الحكم كلهم ثقات"(118).
- رابعاً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالأسانيد والمرويات.**
1. عفان بن مسلم الصفار (ت 220هـ). قال في ترجمة (الربيع بن صبيح): "أحاديثه كلها مقلوبة"(119).
  2. أحمد بن حنبل (ت 241هـ). قال : "كل حديث رفعه مغيرة بن زياد فهو منكر"(120).
  3. أبو زرعة الرازي (ت 264هـ). قال في ترجمة (معاوية بن يحيى الصدفي): "أحاديثه كلها مقلوبة"(121).
  4. أبو حاتم الرازي (ت 277هـ). قال في ترجمة (أحمد بن إبراهيم الحلبي): "لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها، ليس لها أصول، يدل حديثه على أنه كذاب"(122).
  5. النسائي (ت 303هـ). قال في ترجمة (حبيب بن أبي حبيب): "أحاديثه كلها موضوعة عن مالك وغيره"(123).
  6. ابن عدي (ت 365هـ). قال في ترجمة (بحر بن مرار): "وكل روایاته مضطربة، ويختلف الناس في أسانيدها ومتونها، والضعف على حديثه بين"(124).
  7. البرقاني (ت 425هـ). قال: "كل حديث النقاش منكر"(125).
  8. أبو عبد الله الحاكم (ت 405هـ). قال في ترجمة (أحمد بن حمدون النيسابوري): "أحاديثه كلها مستقيمة"(126).
  9. أبو يعلى الخلili (ت 446هـ). قال رحمه الله في ترجمة (عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام): "وأحاديثه كلها محتج بها"(127).
- خامساً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالصحف والنسخ الحديثية.**
- الصحيفة والنّسخة مصطلحان متراوّحان عند علماء الحديث، وهم يطلقونه ويريدون به: مجموعة من الأحاديث تروي بإسناد واحد، وتكون في موضوع واحد، أو مواضيع مختلفة(128).
- وقد اعتبر العلماء بذكر الصحف والنسخ -عموماً- وبال موضوعة منها والتي لا تصح -خصوصاً-، وذلك حتى تتمايز عن الصحيفة وتجتب(129).
- وهذه نماذج لبعض الأحكام الكلية على النسخ والصحف الحديثية:

(117) انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذى (ج 2/879).

(118) النسائي، تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدرسین، (ص 55).

(119) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتتعديل (ج 3/465).

(120) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله (ج 3/28).

(121) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتتعديل (ج 8/384).

(122) انظر: المصدر السابق (ج 2/40).

(123) انظر: مُغلهطي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ج 3/364).

(124) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج 2/235).

(125) انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (ج 3/520).

(126) انظر: الذهبي المصدر السابق (ج 1/95).

(127) أبو يعلى الخلili، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (ج 1/216).

(128) انظر: فلاتة، الوضع في الحديث (ص 87-88). وبكر أبو زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص 24-21).

(129) قلت: ومن ذلك قصة الإمام أحمد مع يحيى بن معين عندما رأه يكتب صحيفة عمر عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، فأنكر عليه ذلك،

قال له يحيى: أحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعدها إنسان فيجعل بدل أبا نباتاً، ويرويها عن عمر عن ثابت عن أنس، فأقول له:

كذبٌ، إنما هي أبا نباتاً لا ثابت. أظرها في كتاب: المجرحين، لابن حبان ج 1، ص 34، وغيرها من المصادر.

1. أبو حاتم ابن حبان (ت 354هـ). قال في ترجمة (شبل بن العلاء بن عبد الرحمن): "يروي عن أبيه روى عنه بن أبي فديك بنسخة مستقيمة"<sup>(130)</sup>. وقال في ترجمة (محمد بن عبد الرحمن البيلمانى): "حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمئتي حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره إلا على وجه التعجب"<sup>(131)</sup>.
  2. ابن عدي (ت 365هـ). قال في ترجمة (المعروف بن حسان السمرقندى): "روى عن عمر بن ذر نسخة طويلة وكلها غير محفوظة"<sup>(132)</sup>.
  3. أبو جعفر العقيلي (ت 322هـ). قال في ترجمة (يغنم بن سالم بن قيس): "عن يغنم، عن أنس، نسخة أكثرها مناكير"<sup>(133)</sup>.
  4. الدارقطني (ت 385هـ). قال في ترجمة (الحكم بن عبد الله الأيلى): "روى عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة نسخة خمسين حديثاً أو أكثر، منكرة، لا أصل لها"<sup>(134)</sup>.
  5. أبو عبد الله الحكم (ت 405هـ). قال في ترجمة (يحيى بن عبيد الله بن موهب): "روى عن أبيه عن أبي هريرة بنسخة أكثرها مناكير"<sup>(135)</sup>.
  6. أبو نعيم الأصبهانى (ت 430هـ). قال في ترجمة (عبد الحكم بن عبد الله القسملى): "روى عن أنس نسخة مذكورة لا شيء"<sup>(136)</sup>.
  7. الذهبي (ت 748هـ). قال في ترجمة (أحمد بن علي بن صدقة): "[يروي] عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا، وتلك نسخة مكتوبة"<sup>(137)</sup>.
  8. ابن حجر (ت 852هـ). قال معقباً على كلام الحكم في ذكره أوهى الأسانيد: "وراء هذه الترجم نسخ كثيرة موضوعة هي أولى بإطلاق أوهى الأسانيد: كنسخة أبي هدبة إبراهيم بن هدبة، ونعييم بن سالم بن قنبر، ودينار أبي مكيس، وسمعان، وغير هؤلاء من الشيوخ المتهمين باللوضع، كلهم عن أنس -رضي الله عنه-"<sup>(138)</sup>.
  9. ابن القيم (ت 751هـ). قال عن نسخة (يعلى بن الأشدق): "وهذه نسخة موضوعة على رسول الله ﷺ".
- سادساً: الإطلاقات الكلية المتعلقة بالكتب والأجزاء الحدّيثية.**

والمراد بالكتب والأجزاء الحدّيثية: هي ما اشتغلت على أكثر من حديث في موضوع واحد، لكن بأسانيد مختلفة، وهذا هو الفرق بينها وبين الصحف والنسخ الحدّيثية.

وقد نبهَ أهل العلم على بعض الكتب والأجزاء التي لا تصح، فعلى ذلك: كلُّ ما يذكر فيها باطل، ومن ذلك:

1. الدارقطني (ت 385هـ). قال: "إِنَّ كِتَابَ الْعُقْلِ، وَضُعْفَهُ أَرْبَعَةٌ: أُولَئِمْ مَيْسِرَةُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، ثُمَّ سُرْقَهُ مِنْهُ دَاؤِ بْنُ الْمَحْبَرِ، فَرَكِبَهُ بَأْسَانِيدَ غَيْرِ أَسَانِيدِ مَيْسِرَةٍ، وَسُرْقَهُ عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنَ أَبِي رَجَاءِ، فَرَكِبَهُ بَأْسَانِيدَ أَخْرَى، ثُمَّ سُرْقَهُ سَلِيمَانُ بْنُ عَيْسَى السَّجْزِيُّ، فَأَتَى بَأْسَانِيدَ

(130) ابن حبان، الثقات (ج 6/452).

(131) ابن حبان، كتاب المجرورين من المحدثين (ج 2/273).

(132) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج 8/30).

(133) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج 4/466).

(134) الدارقطني، تعلیقات الدارقطني على المجرورين لابن حبان (ص 78).

(135) الحكم، المدخل إلى الصحيح (ص 228).

(136) أبو نعيم الأصبهانى، الضعفاء (ص 106).

(137) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (ج 1/120).

(138) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج 1/501).

(139) ابن قيم الجوزية، ج 1، ص 434.

آخر<sup>(140)</sup>.

2. ابن القیم (ت 751ھ). قال بعد أن ذکر أحادیث فضل التسمیة بمحمد: "وفي ذلك جزء کله كذب"<sup>(141)</sup>.

3. ابن حجر (ت 852ھ). قال عن جزء (المنادی): "وهو موضوع"<sup>(142)</sup>.

#### المطلب الثاني: مظان وجود الكلیات الحدیثیة.

ذكرنا سابقاً أنَّ العلماء لم یفردوا موضوع الكلیات الحدیثیة بالتصنیف والتألیف، وإنما ذکروها في شایا کلامهم في تصانیفهم المختلفة، إلا ما كان من التألیف في نوع محدد من هذه الكلیات، وهو ذکر الأبواب التي لا یصح فيها حديث.

وسنذكر المصنفات التي تُعد من مظان وجود هذه الكلیات، ونشیر لمواضع بعض الكلیات التي ذکرها صاحب الكتاب.

#### الفرع الأول: کتب المتنون.

تُعد کتب المتنون من أوائل ما صُنف في علم الحدیث النبوی الشريف، حيث جمعت أحادیث النبي ﷺ، وفق شروط وضعها مؤلفوها، وذلك لم یمنع بعض أصحابها أن یذكر کلاماً من عنده یزيد كتابه بیاناً وإیضاحا، فكان في ثانیاً کلامهم ذکراً لبعض الكلیات الحدیثیة، وهي قليلة جداً، کون هذه الكتب صنفت لجمع کلام النبي ﷺ أصلة، وما عدا ذلك فیأتي تبعاً في بعضها لا في کلامها. وممما وقفت عليه من هذه الكتب:

1. «السنن» لأبی داود (ت 275ھ)<sup>(143)</sup>.

2. «السنن» للترمذی (ت 279ھ)، وقد أكثر من ذکر هذه الكلیات في سننه<sup>(144)</sup>.

3. «صحیح ابن خزیمة» لأبی بکر ابن خزیمة (ت 311ھ)<sup>(145)</sup>.

4. «السنن» للدارقطنی (ت 385ھ)<sup>(146)</sup>.

5. «السنن الکبری» للبیهقی (ت 458ھ)<sup>(147)</sup>.

#### الفرع الثاني: کتب العلل والسؤلالات.

وهي من المصادر المهمة التي ذُکر فيها بعض الكلیات الحدیثیة، لا سیما السؤلالات منها، فکثير من إطلاقات العلماء الكلیة يكون منشأها سؤال من أحد التلامیذ لشيخه، فيجیبه الشيخ بقاعدة کلیة تسهل له حفظ هذا الباب وضبطه.

ومن هذه الكتب التي وجدت فيها ذکراً لبعض الكلیات:

1. کتب یحیی بن معین (ت 233ھ)، ومنها: التاریخ روایة الدوری<sup>(148)</sup>، سؤالات ابن طہمان<sup>(149)</sup>.

(140) انظر: الخطیب البغدادی، تاریخ بغداد (ج 9/326).

(141) ابن قیم الجوزیة، المنار المنیف (ص 52).

(142) ابن حجر، لسان المیزان (ج 6/482).

(143) انظر: أبو داود، سنن أبی داود: رقم الحديث (3274)، (3)، (5093).

(144) انظر: الترمذی، الجامع الکبیر: رقم الحديث (501)، (509)، (509)، (501)، (481)، (86)، (57)، (55)، (53)، (53)، (629)، (629)، (637)، (726).

(145) انظر: ابن خزیمة، صحیح ابن خزیمة (ج 4/159).

(146) انظر: الدارقطنی، سنن الدارقطنی (ج 2/403)، (ج 126).

(147) انظر: البیهقی، السنن الکبیر (ج 2/392).

(148) انظر: ابن معین، تاریخ ابن معین «روایة الدوری» (ج 3/162)، (ج 3/182)، (ج 3/227).

(149) انظر: ابن معین، من کلام أبی زکریا یحیی بن معین في الرجال «روایة طہمان» (ص 40).

2. «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (ت 241هـ) برواية ابنه عبد الله<sup>(150)</sup>، وبرواية المزروعي<sup>(151)</sup>.
3. «مسائل الإمام أحمد»، برواية ابنه عبد الله<sup>(152)</sup>، وبرواية ابنه صالح<sup>(153)</sup>، وبرواية ابن هانى<sup>(154)</sup>، وبرواية أبي داود<sup>(155)</sup>، وبرواية حرب الكرماني<sup>(156)</sup>، وبرواية الكوسج<sup>(157)</sup>.
4. «العلل» لابن أبي حاتم<sup>(158)</sup>، الذي جمع فيه كلام والده أبي حاتم (ت 277هـ)، وكلام أبي زرعة (ت 264هـ) في تعليق الأحاديث.
5. «العلل الكبير» للترمذی (ت 279هـ)<sup>(159)</sup>، وهو ممّا جمعه من كلام شيخه البخاري (ت 256هـ).
6. «العلل» للدارقطني (ت 385هـ)<sup>(160)</sup>.
7. «شرح علل الترمذی» لابن رجب الحنبلي (ت 795هـ)<sup>(161)</sup>، شرح فيه علل الترمذی الصغير، وختم هذا الشرح بذكر قواعد كلية نافعة جعلها متممة لكتابه.
- الفرع الثالث: كتب التراجم والرجال.**
- تعد كتب التراجم والرجال من أوسع المصادر الحدیثیة التي عُنیت بذكر الكلیات المتعلقة بالرواۃ والمروریات، لا سيما كتب الضعفاء منها، وذلك لرخص مادتها وكبرها، فانفق وجود کلیات كثيرة فيها تضبط هذهالجزئیات المتباينة، ومن أشهر الكتب التي عُنیت بذكر هذه الكلیات:
1. «التاریخ الكبير» للبخاری (ت 256هـ)<sup>(162)</sup>.
  2. «أحوال الرجال» للجوزجاني (ت 295هـ)<sup>(163)</sup>.
  3. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم<sup>(164)</sup>، وغالب ما في الكتاب من کلام أبيه وأبي زرعة.
  4. «الضعفاء الكبير»، للعقيلي (ت 322هـ)<sup>(165)</sup>، وقد أكثر من اطلاق الكلیات في كتابه، ويأتي في الكثرة بعد الإمام أحمد في الأئمة المتقدمين.
  5. «كتاب المجرورین من المحدثین»، لابن حبان (ت 354هـ)<sup>(166)</sup>، وفي كتابه جملة كبيرة من الكلیات، لا سيما ما يتعلق بالصحف

(150) انظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله (ج 1/235)، (ج 1/304)، (ج 2/370)، (ج 2/550)، (ج 3/28).

(151) انظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رواية المزروعي وغيره (ص 129).

(152) انظر: أحمد بن حنبل، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (ص 22)، (ص 89)، (ص 445).

(153) انظر: أحمد بن حنبل، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح (ج 1/303)، (ج 2/131)، (ج 3/155).

(154) انظر: أحمد بن حنبل، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانى (ص 474)، (ص 504).

(155) انظر: أبو داود، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص 11)، (ص 59)، (ص 115)، (ص 422).

(156) انظر: حرب الكرماني، مسائل حرب الكرماني «كتاب الطهارة والصلوة» (ص 130)، (ص 131).

(157) انظر: الكوسج، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن راهويه (ج 2/732)، (ج 2/263)، (ج 9/4695)، (ج 9/4794).

(158) انظر: ابن أبي حاتم، العلل، (ج 1/542)، (ج 1/553)، (ج 1/592)، (ج 1/593).

(159) انظر: الترمذی، العلل الكبير (ص 98)، (ص 175)، (ص 196).

(160) انظر: الدارقطني، العلل الواردة في الأحادیث النبویة (ج 6/165)، (ج 11/327)، (ج 11/327).

(161) انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذی (ج 1/492)، (ج 1/429)، (ج 2/846)، (ج 2/845)، (ج 2/858)، (ج 2/846)، (ج 2/874)، (ج 2/875).

(162) انظر: البخاری، التاریخ الكبير (ج 5/397)، (ج 9/539).

(163) انظر: الجوزجاني، أحوال الرجال (ص 176)، (ص 265)، (ص 276)، (ص 281)، (ص 289)، (ص 334).

(164) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج 1/40)، (ج 2/40)، (ج 8/384)، (ج 8/503).

(165) انظر: العقيلي، الضعفاء الكبير (ج 1/141)، (ج 2/52)، (ج 2/118)، (ج 2/175)، (ج 2/176)، (ج 2/209)، (ج 3/162).

(166) انظر: ابن حبان، كتاب المجرورین من المحدثین (ج 1/170)، (ج 1/254)، (ج 1/537)، (ج 1/285)، (ج 2/70)، (ج 2/285).

والنسخ الحدیثیة التي لا تثبت.

6. «الکامل في ضعفاء الرجال»، لابن عدي (ت ٣٦٥ هـ)<sup>(167)</sup>.

7. «تاریخ بغداد» للخطیب البغدادی (ت ٤٦٣ هـ)<sup>(168)</sup>.

ویستقاد في الوقوف على بعض الكلیات أيضاً من کتب الترجم المتأخرة، والتي حوت نقولاً غير موجودة فيما وصل إلينا من مصادر، ومن هذه الکتب:

1. «تهذیب الکمال في أسماء الرجال» للمزی (ت ٧٤٢ هـ)<sup>(169)</sup>، وما ألف حوله من کتب، ومن أهمها:

- «إكمال تهذیب الکمال»، لمغطای (ت ٧٦٢ هـ)<sup>(170)</sup>.

- «تهذیب التهذیب» لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)<sup>(171)</sup>.

2. «میزان الاعتدال» للذهبی (ت ٧٤٤ هـ)<sup>(172)</sup>.

3. «لسان المیزان» لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)<sup>(173)</sup>.

#### الفرع الرابع: کتب الموضوعات.

حوت کتب الموضوعات على مادة خصبة جداً لذكر كثير من الكلیات التي لا تصح في أبواب المتنون الحدیثیة، بل -أيضاً- لذكر كثير من الكلیات في باب الرواة والمروریات، لذا فلا عجب أن تكون کتب الموضوعات هي المصدر الرئيس لأغلب ما يذكر في باب الكلیات الحدیثیة، ومن أهم هذه الکتب:

1. «الموضوعات»<sup>(174)</sup>، و«العلل المتناهیة»<sup>(175)</sup>، كلاهما لابن الجوزی (ت ٥٩٧ هـ)، وهذا الكتابان هما عمدة جميع الكتب المؤلفة في الموضوعات.

2. «الموضوعات»، للصغانی (ت ٦٥٠ هـ)<sup>(176)</sup>.

3. «اللآلی المصنوعة في الأحادیث الموضوعة» للسیوطی (ت ٩١١ هـ)<sup>(177)</sup>.

4. «تنزیه الشریعة المرفوعة عن الأخبار الشنیعة الموضوعة»، لابن عرّاق الکناني (ت ٩٦٣ هـ)<sup>(178)</sup>.

5. «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، للملاء علي قاري (ت ١٠١٤ هـ)<sup>(179)</sup>.

6. «الجد الحثیث في بيان ما ليس بحدث»، للغزی (ت ١١٤٣ هـ)<sup>(180)</sup>.

(167) انظر: ابن عدي، الکامل في ضعفاء الرجال (ج ١/٣٤٣)، (ج ١/٤٠٩)، (ج ١/٤١١)، (ج ١/٥٤٩)، (ج ٢/٢٢٦)، (ج ٢/٢٣٥).

(168) انظر: الخطیب البغدادی، تاریخ بغداد (ج ٣/٢٨٣)، (ج ٣/٦٣٦)، (ج ٩/٦٤)، (ج ١٤/٦٣)، (ج ١٤/٢٢١)، (ج ١٥/٦٤)، (ج ١٨٧/١٤).

(169) انظر: المزی، تهذیب الکمال في أسماء الرجال (ج ١/٣٣٦)، (ج ٣/٢٠٩)، (ج ٨/١٦٣)، (ج ١٠٦)، (ج ١٠٧)، (ج ١٩/٩٤).

(170) انظر: مغطای، إكمال تهذیب الکمال (ج ١/٢٥٧)، (ج ١/٢٦٤)، (ج ٣/٣٦٤)، (ج ٣/٢٢٣)، (ج ٥/٩٤)، (ج ٦/٩٥)، (ج ٧/٧).

(171) انظر: ابن حجر، تهذیب التهذیب (ج ١/١٤٦)، (ج ١٦٠)، (ج ٢٩٥)، (ج ١/٢٩٥)، (ج ٣/٨١)، (ج ٢/١٦٠)، (ج ٣/٨١)، (ج ٣/٤٢٥).

(172) انظر: الذهبی، میزان الاعتدال (ج ١/٤١)، (ج ٦٢)، (ج ١/٣٢١)، (ج ١/٥٤٦)، (ج ٢/٢١)، (ج ٢/٥٢٦)، (ج ٢/٥٢٦).

(173) انظر: ابن حجر، لسان المیزان (ج ١/٦١٢)، (ج ٣/٢٠٧)، (ج ٣/٢٤٤)، (ج ٣/٥٠٧)، (ج ٥/١٢٦)، (ج ٥/٥٠٩)، (ج ٧/٣٢).

(174) انظر: ابن الجوزی، الموضوعات (ج ١/١٣٨)، (ج ١/١٥٨)، (ج ١/٢١٤)، (ج ٢/٢٩٥)، (ج ٣/٥٨)، (ج ٣/٩٣).

(175) انظر: ابن الجوزی، العلل المتناهیة في الأحادیث الواهیة (ج ١/٧٨)، (ج ١/٤٤٠)، (ج ١/٣٣٤)، (ج ٢/٣٣٦).

(176) انظر: الصغانی، الموضوعات، (ص ٢٧)، (ص ٢٨)، (ص ٢٩)، (ص ٣٠)، (ص ٣١)، (ص ٣٤)، (ص ٣٥)، (ص ٣٩)، (ص ٥٤)، (ص ٧٠).

(177) انظر: السیوطی، اللآلی المصنوعة في الأحادیث الموضوعة (ج ١/٢٦٦)، (ج ١/٢٨١)، (ج ١/٤٠٥)، (ج ١/٤٠٥)، (ج ٢/٩٥).

(178) انظر: ابن عرّاق الکناني، تنزیه الشریعة المرفوعة عن الأخبار الشنیعة الموضوعة (ج ١/٢٢)، (ج ١/٥٤)، (ج ١/٥٩)، (ج ١/٥٩).

(179) انظر: الملاء علي القاري، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص ٤٦٨-٤٩٧).

(180) انظر: أحمد الغزی، الجد الحثیث في بيان ما ليس بحدث، (ص ٧٢)، (ص ٧٣)، (ص ٧٥)، (ص ٩٢)، (ص ١٤٣)، (ص ١٥٧)، (ص ١٥٩).

7. «النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية»، للأمير المالكي (ت 1228هـ)<sup>(181)</sup>.

**الفرع الخامس: الكتب التي أفردت الأبواب التي لا يصح منها شيء.**

ينظر أهل العلم هذه الكتب عادةً ضمن كتب الموضوعات، وقد أفردناها هنا في مطلب مستقل تبيّناً لأهميتها، لأنَّ غالباً مادتها تعتبر من الكليات الحديثية، ولذلك خصصت لها مبحثاً مستقلاً ل الكلام عليها تفصيلاً، وسنكتفي هنا بذكر عناوينها فقط، وهي:

1. «المغني عن الحفظ والكتاب» للموصلي.

2. تلخيص كتاب المغني لابن الملقن.

3. «المنار المنيف» لابن قيم الجوزية.

4. «سفر السعادة» للفيروز آبادي.

5. «التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث» لبكر أبو زيد.

**الفرع السادس: كتب ابن قيم الجوزية.**

يُعد ابن قيم من رواد هذا الفن، ومن الذين أكثروا من إطلاق الكليات الحديثية في كتبه وتصانيفه، وتحتَّلَّ كتبه في ذكرها كثرة وقلة، وإن كان أكثرها كتاب «المنار المنيف»<sup>(182)</sup> كما أشرنا سابقاً، ويتلوّه في عدد الكليات كتابه البديع «زاد المعاد في هدي خير العباد»<sup>(183)</sup>، ثم باقي كتبه الأخرى<sup>(184)</sup>.

وقد بلغ عدد الكليات في كتابه «المنار المنيف» واحدة وثمانين كلية، وفي كتابه «زاد المعاد» واحدة وأربعين كلية، لم يذكر معظمها في «المنار المنيف»، وفي كتبه الأخرى قرابة عشر كليات، وقد جمعها كلها ورتبتها دون تكرار، بكر أبو زيد في كتابه القيم: «التحديث بما قيل: لا يصح فيه حديث» فبلغ عددها مائة وثلاثين كلية.

وبالجملة فكتب ابن قيم تعد مصدراً مهماً في ذكر جملة كبيرة من الكليات الحديثية، لا ينبغي إغفالها عند النظر في هذا الموضوع.  
**المطلب الثالث: أبرز المؤلفات في الكليات الحديثية.**

**الفرع الأول: كتاب «المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب».**  
أولاً: التعريف بالمؤلف.

هو: الإمام، المحدث، الفقيه، ضياء الدين، أبو حفص عمر بن بدر بن سعيد الوراني الكردي، الموصلي، الحنفي، ولد بالموصى عام (557هـ)، طلب الحديث واشتغل به، ورحل للشام وغيرها، وولى التدريس بالموصى وبيت المقدس، ومن أشهر مؤلفاته المطبوعة: المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب، وكتاب معرفة الموقوف على الموقف<sup>(185)</sup>، وكتاب الجمع بين الصحيحين<sup>(186)</sup>، وغيرها، وقد توفى بدمشق عام (622هـ)<sup>(187)</sup>.  
ثانياً: عدد الكليات التي ذكرها ومصادرها.

(181) انظر: الأمير المالكي، النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية، (ص 28)، (ص 35)، (ص 44)، (ص 44)، (ص 46).

(182) سيراتي الكلام على كتاب «المنار المنيف» مبسوطاً.

(183) انظر: ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هذى خير العباد (ج 1/215)، (ج 1/213)، (ج 15/70)، (ج 2/73)، (ج 4/580).

(184) انظر: ابن قيم الجوزية، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ج 2/710). أعلام الموقعين عن رب العالمين (ج 2/38)، (ج 2/107). كتاب الصلاة (ص 408)، (ص 446). مدارج السالكين في منازل السائرين (ج 1/595). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (ج 2/710).

(185) طبع الكتاب بتحقيق: أم عبد الله بنت محروس العسيلي، عام 1407هـ، في دار العاصمة.

(186) وقفت على طبعتين للكتاب، الأولى: بتحقيق صالح أحمد الشامي، طبعت عام 1416هـ، في المكتب الإسلامي والثانية بتحقيق: علي حسين الباب، طبعت عام 1419هـ، في مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

(187) انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج 22/287-288).

رتب الموصلـي كتابه على الأبواب، فجعل من كل كلية باباً مستقلاً، وبلغ عددها مئة بـاـب وبـاـباً واحداً، وقد أشار غير واحد من أهل العلم إلى أنَّ الموصلـي لخص كتابه هذا من كتابـي ابن الجوزـي: الموضوعات، والعلـل المـتـنـاهـيـة<sup>(188)</sup>.

بل نصَّ الحافظ ابن حـرـر إلى كون الموصلـي لم يـزـدـ فيـهـ شيئاًـ منـ عـنـهـ، فـقـالـ: "... وإنـماـ أـخـذـ كـتـابـ ابنـ الجـوـزـيـ فـلـخـصـهـ وـلـمـ يـزـدـ منـ قـبـلـهـ شيئاًـ"<sup>(189)</sup>.

وكلامـ الحـافـظـ ابنـ حـرـرـ ليسـ عـلـىـ إـطـلاقـهـ، فـمـعـ كـوـنـ غالـبـ مـاـدـةـ الـكـتـابـ مـلـخـصـةـ مـنـ كـتـابـيـ ابنـ الجـوـزـيـ، إـلـاـ أنـّـ الموـصـلـيـ ذـكـرـ أـبـوـاـبـ زـادـهـ مـنـ عـنـهـ وـنـسـبـهـ لـنـفـسـهـ، وـبـلـغـ عـدـدـهـ سـبـعـةـ وـثـلـاثـيـنـ بـاـبـاـ، وـهـيـ ثـلـاثـ الـكـتـابـ تـقـرـيـباـ، وـمـاـ عـدـاـ هـذـهـ الـأـبـوـاـبـ فـقـدـ لـخـصـهـ مـنـ كـتـبـ ابنـ الجـوـزـيـ وـعـزـاـهـاـ لـقـائـيـهـاـ.

### ثالثاً: تقويم عام للكتاب وما ألف حوله.

يـعـدـ الموـصـلـيـ أـلـفـهـ أـلـفـهـ هـذـهـ النـوـعـ مـنـ الـكـلـيـاتـ -ـفـيـمـاـ نـعـلمـ-ـفـيـ مؤـلـفـ مـسـتـقـلـ، فـلـهـ قـصـبـ السـبـقـ فـيـ ذـلـكـ، وـقـدـ ذـكـرـ ذـلـكـ فـيـ مـقـدـمـةـ كـتـابـهـ، وـكـمـاـ هوـ مـعـلـومـ مـنـ كـوـنـ الـكـلـيـاتـ الـحـدـيـثـيـةـ مـنـ أـدـقـ الـعـلـمـ وـأـصـعـبـهـ، وـأـكـثـرـهـ وـعـورـاـ، فـقـدـ حـصـلـ لـلـمـوـصـلـيـ فـيـ كـتـابـهـ هـذـهـ جـلـعـتـهـ مـحـطـ اـنـتـقـادـ وـاـسـتـدـرـاكـ مـمـنـ أـتـىـ بـعـدـهـ مـنـ الـعـلـمـ<sup>(190)</sup>.

وـمـمـنـ أـلـفـهـ أـلـفـهـ كـتـابـ الموـصـلـيـ بـالـنـقـدـ وـالـإـسـتـدـرـاكـ:

1. ابن الملقن، في كتابه: (تلخيص كتاب المغني)<sup>(191)</sup>، فقد لـخـصـ كـتـابـ المـغـنـيـ وـتـعـقـبـهـ بـاـبـاـ، وـأـقـرـهـ فـيـ بـعـضـ الـأـبـوـاـبـ<sup>(192)</sup>.

2. حـسـامـ الدـيـنـ الـقـدـسـيـ، فيـ كـتـابـهـ: (انتقاد المـغـنـيـ عنـ الـحـفـظـ وـالـكـتـابـ بـقـولـهـ لـمـ يـصـحـ شـيـءـ فـيـ الـبـاـبـ)<sup>(193)</sup>، وـهـوـ كـتـابـ مـخـتـصـ جـداـ، غالـبـ مـادـتـهـ مـنـ كـلـامـ ابنـ هـمـاـتـ الـدـمـشـقـيـ فـيـ كـتـابـهـ (التـكـيـتـ وـالـإـفـادـةـ)<sup>(194)</sup>، وـقـدـ نـقـدـ هـذـهـ النـقـدـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ<sup>(195)</sup>.

3. أبو إـسـحـاقـ الـحـوـينـيـ، وـلـهـ كـتـابـانـ فـيـ ذـلـكـ:

الأـوـلـ: (فصلـ الخطـابـ بـنـقـدـ المـغـنـيـ عـنـ الـحـفـظـ وـالـكـتـابـ)<sup>(196)</sup>، وـهـوـ مـخـتـصـ، ذـكـرـ فـيـ بـعـضـ الـأـبـوـاـبـ مـنـ كـتـابـ الموـصـلـيـ وـنـقـدـهـ. وـالـثـانـيـ: (جـنـةـ الـمـرـتـابـ بـنـقـدـ المـغـنـيـ عـنـ الـحـفـظـ وـالـكـتـابـ)<sup>(197)</sup>، وـهـوـ مـطـوـلـ، تـبـعـ فـيـهـ جـمـيعـ ماـ ذـكـرـهـ الـمـوـصـلـيـ فـيـ كـتـابـهـ بـالـنـقـدـ وـالـإـسـتـدـرـاكـ بـالـتـفـصـيلـ، وـهـوـ أـوـسـعـ كـتـابـ تـنـاوـلـ الـكـلـيـاتـ الـتـيـ لـاـ يـصـحـ مـنـهـاـ شـيـءـ بـالـتـخـرـيجـ وـالـدـرـاسـةـ.

وـمـنـ أـشـهـرـ مـنـ لـخـصـ كـتـابـ المـغـنـيـ: الفـيـروـزـ أـبـادـيـ<sup>(198)</sup>، فـيـ كـتـابـهـ «ـسـفـرـ السـعـادـةـ»ـ، فـقـدـ خـتـمـ كـتـابـهـ بـفـصـلـ مـخـتـصـ سـرـدـ فـيـ مـعـظـمـ

(188) انظر: ابن حـرـرـ العـسـقلـانـيـ، القـوـلـ المـسـدـدـ فـيـ الذـبـ عـنـ الـمـسـنـدـ لـلـإـلـمـ أـحـمـدـ، صـ20ـ. الـلـكـنـوـيـ، الرـفـعـ وـالـتـكـمـيلـ فـيـ الـجـرـ وـالـتـعـدـيلـ (صـ328ـ). الـحـوـينـيـ، جـنـةـ الـمـرـتـابـ بـنـقـدـ المـغـنـيـ عـنـ الـحـفـظـ وـالـكـتـابـ (صـ10ـ). بـكـرـ أـبـوـ زـيدـ، التـحـدـيـتـ بـمـاـ قـبـلـ لـاـ يـصـحـ فـيـ حـدـيـثـ (صـ15ـ).

(189) ابن حـرـرـ العـسـقلـانـيـ، القـوـلـ المـسـدـدـ فـيـ الذـبـ عـنـ الـمـسـنـدـ لـلـإـلـمـ أـحـمـدـ (صـ20ـ).

(190) انظر: السـخـاوـيـ، فـتـحـ الـمـغـيـثـ بـشـرـحـ أـفـيـنـيـ الـحـدـيـثـ (جـ2ـ/ـ106ـ). السـيـوطـيـ، تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ فـيـ شـرـحـ تـقـرـيبـ الـنـوـاـوـيـ (جـ3ـ/ـ516ـ).

(191) لم يـطـبـ هـذـهـ الـكـتـابـ، وـذـكـرـهـ ضـمـنـ مـؤـلـفـاتـ ابنـ المـلـقـنـ: السـخـاوـيـ، فـيـ الضـوءـ الـلـامـ (جـ6ـ/ـ103ـ)، وـحـاجـيـ خـلـيـفـةـ فـيـ كـشـفـ الـظـنـونـ (جـ2ـ/ـ1750ـ)، إـسـمـاعـيلـ باـشاـ فـيـ هـدـيـةـ الـعـارـفـينـ (جـ1ـ/ـ792ـ).

(192) انظر: مـقـدـمـةـ الـكـوـثـريـ لـكـتـابـ: اـنـتـقـادـ المـغـنـيـ، لـحـسـامـ الدـيـنـ الـقـدـسـيـ (صـ11ـ).

(193) طـبـ الـكـتـابـ فـيـ مـجـلـ صـغـيرـ، وـقـدـ لـهـ الـكـوـثـريـ، وـنـشـرـتـهـ الـمـكـتـبـةـ الـأـزـهـرـيـةـ الـلـزـارـثـ.

(194) سـيـأـتـيـ الـكـلـامـ عـلـىـ الـكـتـابـ وـالـمـؤـلـفـ قـرـيبـاـ.

(195) منهمـ: أبو إـسـحـاقـ الـحـوـينـيـ، فـيـ كـتـابـيـهـ الـمـذـكـورـيـنـ هـنـاـ، وـحـامـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ كـمـاـ فـيـ مـقـدـمـةـ فـصـلـ الـخـطـابـ لـلـحـوـينـيـ (صـ17ـ).

(196) طـبـ الـكـتـابـ عـامـ 1405ـهـ، فـيـ دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ، وـيـقـعـ فـيـ 136ـ صـحـيفـةـ.

(197) طـبـ الـكـتـابـ عـامـ 1414ـهـ، فـيـ دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ، وـيـقـعـ فـيـ 559ـ صـحـيفـةـ.

(198) هوـ: الـعـلـمـةـ مـجـدـ الدـيـنـ بـنـ يـعقوـبـ الشـيـرـازـيـ الـفـيـروـزـآـبـادـيـ، وـلـدـ بـشـيـرـازـ عـامـ 5729ـهـ، وـكـانـ مـرـجـعـ عـصـرـهـ فـيـ الـلـغـةـ وـالـحـدـيـثـ وـالـتـقـسـيـمـ، وـمـنـ أـشـهـرـ مـؤـلـفـاتـهـ: الـقـامـوسـ الـمـحيـطـ، وـبـهـ يـعـرـفـ، فـيـقـالـ صـاحـبـ الـقـامـوسـ، وـقـدـ تـوـفـيـ فـيـ زـيـدـ عـامـ 5817ـهـ. انـظـرـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ: السـيـوطـيـ، بـغـيـةـ الـوـعـةـ فـيـ طـبـقـاتـ الـلـغـوـيـنـ وـالـنـحـاءـ (جـ1ـ/ـ273ـ).

الكليات التي ذكرها الموصلي مع زيادات يسيرة، ولم يعز شيئاً منها لقائلٍ.  
ويحشن التتبّيه إلى أنَّ الفيروزآبادي استفاد من كتاب ابن القيم «المنار المنيف» في صياغة بعض الكليات، مما جعلها أدق وأضبط مما في كتاب الموصلي<sup>(199)</sup>.

وقد بلغ عدد الكليات التي ذكرها الفيروزآبادي اثنتين ومائة كلية، منها أربع وتسعون كلية نقلها من كتاب الموصلي، وزاد عليها ثمانٌ كليات، نقل واحدة منها - وهي السادسة - من «المنار المنيف» لابن القيم، والسبعة الأخرى من عنده، وهذه الأبواب الثمانية هي<sup>(200)</sup>: (باب حُسن الخط، باب الإجماع حجة، باب القياس حجة، باب إذا سمعتم عنِّي حديثاً، باب انتفاع أهل العراق بالعلم، باب الحاكمة وذمهم، باب إنشاد الشعر، باب افتراق الأمة).

وممَّا نوَّه بكتاب الفيروز أبادي وأعطاه أهمية بين الكتب المؤلفة في هذا الباب، كتاب «النكتيت والإفادة على خاتمة سفر السعادة»<sup>(201)</sup> لابن همات الدمشقي<sup>(202)</sup>، الذي تتبع فيه ما أورده الفيروز أبادي في خاتمة كتابه بالتلخیص والتحریر، فوافقه في كثير من الموضع، وخالقه في بعضها، وسكت عن بعض.

ونتبه هنا على أنَّ غالباً ما ذكره ابن همات في كتابه هذا إنما نقله عن غيره كما ذكر ذلك في مقدمة كتابه<sup>(203)</sup>، وأيضاً لابن همات تساهل وتکلف في تصحيح وتحسين بعض الأحاديث الواهية<sup>(204)</sup>.

وقد ذكرنا سابقاً أنَّ حسام الدين القديسي اختصر كتاب ابن همات هذا وأودعه في كتابه «انتقاد المغني»، لذا فجُل ما يُعتقد على القديسي إنما يُعتقد على ابن همات ابتداءً.

**الفرع الثاني: كتاب «المنار المنيف في معرفة الصحيح والضعيف».**  
**أولاً: التعريف بالمؤلف.**

هو: العالمة، المتنفِن، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أبوب الرُّرعي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية، ولد بدمشق عام (691هـ)، كان آيةً في الذكاء والحفظ، واكبَ على الطلب وصنَّف وصار من الأئمة الكبار في علم التفسير والحديث والأصول، وصنَّف تصانيف كثيرة جداً في أنواع العلم، ومن أشهر كتبه المطبوعة: المنار المنيف، زاد المعاد في هدي خير العباد، أعلام الموقعين، مدارج السالكين، وغيرها من التاليف والتصانيف النافعة، وقد توفي في دمشق عام (751هـ)<sup>(205)</sup>.  
**ثانياً: عدد الكليات التي ذكرها ومصادرها.**

ذكر ابن القيم في كتابه (81) كلية، جُلها في أبواب المتون، وبعضها في باب الأسانيد، شارك الموصلي في كتابه (المغني) بذكر (49) باباً منها، وانفرد عنه بذكر (32) باباً، ولم يعز شيئاً من هذه الكليات لقائلها إلا نادراً.  
والأبواب التي زادها ابن القيم من عنده هي<sup>(206)</sup>: 89، 95، 123، 189، 194، 203، 210، 225، 251، 253، 254، 259.

(199) انظر: كبير، الكليات الحدّيثية عند ابن قيم الجوزية (ص 197-198).

(200) انظر: بكر أبو زيد، التحديد بما قيل لا يصح فيه حديث (ص 20).

(201) طبع الكتاب عام 1407هـ، بدار المأمون للتراث، بتحقيق: أحمد البزرة.

(202) هو: العالمة أبو عبد الله محمد بن حسن زاده الحنفي، المعروف بابن همات الدمشقي، بهاء مكسورة وميم مشددة بعدها ألف، تركمانية الأصل، ولد في دمشق عام 1091هـ، ورحل إلى مكة، فجاور بها، ثم سافر إلى القسطنطينية، وتوفي في مصر عام 1175هـ، له عدة رسائل في علوم الحديث. انظر ترجمته في: الزركلي، الأعلام (ج 6-91-92).

(203) انظر: ابن همات الدمشقي، النكتيت والإفادة على خاتمة سفر السعادة (ص 13).

(204) انظر: الحويني، جنة المرتاتب ب النقد المغني عن الحفظ والكتاب (ص 13).

(205) انظر ترجمته في: العمران، الجامع لسير الإمام ابن قيم الجوزية خلال ستة قرون.

(206) اعتمدت على ترجمة عبد الفتاح أبو غدة في طبعته للمنار المنيف.

.309، 285، 288، 294، 270، 262، 260

### ثالثاً: تقویم عام للكتاب وما ألف حوله.

لم يقصد ابن القیم -ابتداءً- من كتابه هذا التألیف في الكلیات الحدیثیة التي لا یصح منه شيء، وإنما جاءت عرضاً إثر سؤال أجاب عنه، وهذا یظهر لمن طالع الكتاب، ومع ذلك فقد ذکر ابن القیم في كتابه هذا جملة وافرة من هذه الكلیات كما أشرنا لذلك.

وقد امتاز ابن القیم في عرضه لهذه الكلیات بأمور لم یذكرها غيره، منها:

1. أنه قَدْ بذکر بعض الضوابط التي یُعرف بها کون الحديث موضوعاً، وهذا یُسهل ويساعد في معرفة الكلیات التي لا یصح منها شيء.

2. ذکره لبعض الكلیات المتعلقة بمباحث الإسناد، كالرجال، والنسخ الحدیثیة.

3. التصصیص على بعض الجزئیات التي تستثنى من بعض الكلیات، فيذكر الكلیة ثم یورد عقبها ما يستثنى منها إن وجد ذلك، وهذه یدلل على مكانة ابن القیم النقدیة في علم الحديث، فلم يكن مجرد ناقل فقط.

وهذا یرد سؤال مهم، هل استفاد ابن القیم من كتاب الموصلي وبنى كتابه عليه؟

الذی یترجح لنا أنّه لم یعتمد على كتاب الموصلي، ویظہر ذلك جلياً لمن قارن بين الكتابین، فكتاب ابن القیم فيه من الزيادات والتحیرات كماً كبيراً لم یذكرها الموصلي، وأيضاً فقد أغفل ابن القیم كثيراً من الكلیات التي أوردها الموصلي في كتابه مع صحتها، وهذا ما جعل بکر أبو زید ینصُّ على أنَّ ابن القیم لم یطلع أبداً على كتاب الموصلي<sup>(207)</sup>، وكلامه ليس بعيد، وكذا روح ذلك الباحث محمد کبیر في رسالته حول كتاب المنار المنیف<sup>(208)</sup>.

وتجلی قيمة كتاب «المنار المنیف» وأهمیته في کون غالب من ألف في «الموضوعات»، أو في «ما لا یصح فيه حديث» بعد ابن القیم استفاد من كتابه هذا، وممَّن استفاد منه: الفیروز آبادی في كتابه «سفر السعادة»<sup>(209)</sup>، وابن عرّاق الکنانی في كتابه: «تنزیه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنیعة الموضوعة»<sup>(210)</sup>، والملا علي القاری في كتابه: «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»<sup>(211)</sup>، ومحمد بن درویش الحوت في كتابه: «أسنى المطالب في أحادیث مختلفة المراتب»<sup>(212)</sup>، وبکر أبو زید في كتابه: «التحدیث بما قیل: لا یصح فيه حديث»<sup>(213)</sup>، وغيرهم.

ومن الأعمال التي خدمت كتاب «المنار المنیف»، رسالة ماجستير بعنوان «الكلیات الحدیثیة عند ابن قیم الجوزیة»، للباحث محمد بن أحمد کبیر، حيث قام بجمع الكلیات التي ذکرها ابن القیم في كتابه هذا، وكتبه الأخرى، ثم رتبها على الأبواب، وتناولها بدراسة مختصرة، وقدم لبحثه بمقدمة موجزة جداً ذکر فيها بعض الجوانب النظریة التي تتعلق بعلم الكلیات الحدیثیة.

الفرع الثالث: كتاب «التحدیث بما قیل لا یصح فيه حديث».

أولاً: التعريف بالمؤلف.

هو: الشیخ العلامة بکر بن عبد الله أبو زید، ولد عام (1365هـ) في ضواحی نجد، حاصل على شهادة الدكتوراه في القضاء الشرعی،

(207) بکر أبو زید، التحدیث بما قیل لا یصح فيه حديث (ص18).

(208) انظر: کبیر، الكلیات الحدیثیة عند ابن قیم الجوزیة (ص85).

(209) انظر: المرجع السابق (ص197-198).

(210) انظر: المرجع السابق (ص92).

(211) انظر: الملا علي القاری، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص468-497).

(212) انظر: الحوت، أسنى المطالب في أحادیث مختلفة المراتب (ص343-345).

(213) انظر: بکر أبو زید، التحدیث بما قیل لا یصح فيه حديث (ص22).

ولي القضاء في مدينة رسول الله ﷺ، وتولى الإمامة والخطابة في المسجد النبوي، ألف كتاباً ورسائل عدّة في مواضيع مختلفة، فاقت ستين مؤلفاً، وقد توفي -رحمه الله- عام (1429هـ)، في الرياض ودفن بها<sup>(214)</sup>.

### ثانياً: عدد الكليات التي ذكرها ومصادرها.

بلغ عدد الكليات التي ذكرها في كتابه سبعاً وأربعين وثلاثمائة كلية، منها قرابة ثلاثين ومائة كلية جمعها ولخصها من الكتب الثلاثة السابقة، وزاد عليها مثلاً -ثلاثين ومائة كلية- من كلام ابن القيم في كتبه الأخرى وبخاصة كتاب (زاد المعاد)، وما تبقى نقله من كتاب أهل العلم ممّن تأخرت وفاته عن هؤلاء الثلاثة.

وقد عمّ المؤلف في كتابه إلى فصل كثير من الكليات التي ذكرها من سبقه في سياق واحد وجعلها مستقلة لوحدها، وذلك ما جعل عدد الكليات في كتابه أضعاف من سبقه.

### ثالثاً: تقويم عام لكتاب وما ألف حوله.

جرت العادة أن تكون المؤلفات المتأخرة في فن ما أجمع وأوسع الكتب فيه، وذلك لما يحصل لمؤلفه من اطلاع على جهود من سبقه، فيفيد منها ويزيد عليها، وهذا ما فعله المؤلف في كتابه هذا.

وممّا زاد من قيمة الكتاب وأهميته أنّ مؤلفه قدّم له بمقدمة طيبة تناولت بعض الجوانب النظرية في هذا الموضوع بما لم يسبق إليه، ثم رتب كتابه ترتيباً دقيقاً على الأبواب تبعاً لمن سبقه ممّن ألف في هذا الفن، ثم ختم كتابه بفهرس كاسحة تذلل الاستفادة منه، على طريقة المعاصرين في التأليف.

ولا شكّ أنّ الكتاب لا يخلو من التعقيبات والاستدراكات كحال الكتب التي نقل منها، غير أنّ المؤلف قد أبراً عهده بالجملة -من هذه النكات، وذلك بعزو كلٍّ كلية إلى قائلها من أهل العلم مع بيان مصدر ذلك، هذا بالإضافة إلى تنبّيات وتصويبات ذكرها في مواضع كثيرة من كتابه.

وممّا يؤخذ على كتابه ذكره لبعض الكليات التي يُنماز في كونها كلية، لا سيما ما نقله من كلام ابن القيم، وبالجملة فإنّ هذا الكتاب من أفضل الكتب وأوعتها في هذا الباب -والله أعلم-.

ونختم هذا المطلب بمقارنة بين الكتب الثلاثة السابقة.

الحادي	المnar المنيف لابن القيم	المغني عن الحفظ للموصلي	موضع المقارنة	
لبر أبو زيد				الحادي
347	81	101	عدد الكليات في الكتاب	1
337	49	64	عدد الكليات التي نقلها عن قبله	2
10	32	37	عدد الكليات التي ذكرها من عنده	3
130	49	-	عدد الكليات الموجود في الكتاب السابق	4

الخاتمة:

فيما يلي أهم النتائج:

- الكليات الحديثية هي: حكم حديثي كليّ أغلبي، مصدر بكلمة (كل) غالباً، ينطبق على أجزاء كثيرة مباشرة.
- الكليات الحديثية المصدرة بلفظ (كل) وما يتفرع عنها قليلاً بالنسبة لباقي الكليات التي ذكرها الأئمة.

(214) انظر ترجمته في: الحمام، حماد بن عبد الله، من أعلام القضاة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، مجلة العدل، العدد (49).

3. تتبع الكليات بتنوع مباحث علوم الحديث التي تذكر فيها، وهي بالجملة إما متعلقة بالمتون – وهي الأكثر – أو الأسانيد.
4. يختلف إطلاق الكليات الحدّيثية من عالم آخر من حيث القلة والكثرة، ومن حيث ما تتعلق به.
5. اقتصر التصنيف عند المتأخرین من أهل الحديث على نوع واحد من الكليات، وهو الأحادیث التي لا يصح منها شيء، ومن أجمع الكتب في ذلك كتاب: التحذیث بما قيل لا يصح فيه حديث.
6. لم یُفرد موضوع الكليات الحدّيثية بالدراسة النظرية عند أهل الحديث، بل لم یشر إلى ذلك أحد منهم، وإنما جاء ذلك في ثنايا كلامهم.

#### الوصيات:

يوصي الباحثان بما يلي:

1. عمل دراسة تطبيقية لأقوال الأئمة المكثرين من إطلاق الكليات الحدّيثية كالأئمّة أَحمد وَالْعَقِيلِي.
2. عمل موسوعة حديثية تحوي جميع الكليات الحدّيثية مع بيان درجتها من الصحة والضعف.

#### المصادر والمراجع

- 1- أحمد الغزى، أحمد بن عبد الكريم العامري، (1412هـ)، *الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث*، تحقيق: بكر أبو زيد، ط1، الرياض، دار الرأية.
- 2- أحمد بن حنبل، (1422هـ)، *العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله*، تحقيق: وصي الله عباس، ط2، الرياض، دار الخانى.
- (1408هـ)، *العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رواية المرزوقي وغيره*، تحقيق: وصي الله عباس، ط1، الهند، الدار السلفية.
- (1408هـ)، *مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح*، تحقيق: فضل الرحمن دين محمد، ط1، الهند، الدار العلمية.
- (1401هـ)، *مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله*، تحقيق: زهير الشاويش، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي.
- (1434هـ)، *مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ*، تحقيق: محمد الأزهري، ط1، القاهرة، دار الفاروق الحديثة.
- 3- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، (2001م)، *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد مرعب، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 4- إسماعيل باشا، إسماعيل بن محمد، (د.ت)، *هديه العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين*، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 5- آل سيف، عبد الله بن مبارك، (1427هـ)، *الكليات الفقهية وحكم التشريع في باب المياه عند الحنابلة*، ط1، العدد (1)، الرياض، مجلة جامعة الإمام.
- 6- الأمير المالكي، محمد الأمير الكبير، (1409هـ)، *النخبة البهية في الأحاديث المكنوبة على خير البرية*، تحقيق: زهير الشاويش، بيروت، المكتب الإسلامي.
- 7- الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، (1432هـ)، *المفصل في القواعد الفقهية*، ط2، الرياض، دار التدميرية.
- 8- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1422هـ)، *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه*، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، بيروت، دار طوق النجاۃ.
- (1440هـ)، *التاريخ الكبير*، تحقيق: محمد الدباسی وآخرون، ط1، الرياض، الناشر المتميز.
- 9- بدر الدين الزركشي، محمد بن عبد الله، (1358هـ)، *الإجابة لإبراد ما استدركته عائشة على الصحابة*، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي.

- (1405هـ)، المنشور في القواعد الفقهية، تحقيق: تيسير محمود، ط2، الكويت، وزارة الأوقاف الكويتية.
- 10- بكر أبو زيد، (1412هـ)، التحديث بما قبل لا يصح فيه حديث، ط1، الرياض، دار الهجرة للنشر والتوزيع.
- (1412هـ)، معرفة النسخ والصحف الحديثية، ط1، الرياض، دار الرأي.
- 11- البورنو، محمد صدقى، (1424هـ)، موسوعة القواعد الفقهية، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 12- البيهقي، أحمد بن الحسين، (1344هـ)، السنن الكبرى، ط1، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية.
- 13- الترمذى، محمد بن عيسى، (1998م)، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- (1409هـ)، العلل الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي وزميليه، ط1، بيروت، عالم الكتب.
- 14- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، (1416هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، ط1، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- 15- الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب السعدي، (د.ت)، أحوال الرجال، تحقيق: عبد العليم البستوي، (د.ط)، باكستان، حديث اكادمي.
- 16- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (1386هـ)، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط1، المدينة المنورة، المكتبة السلفية.
- (1415هـ)، التحقيق في أحاديث الخلاف، تحقيق: مسعد السعدي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- (1401هـ)، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط2، باكستان، إدارة العلوم الأثرية.
- 17- الجوهرى، إسماعيل بن حماد، (1407هـ)، الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عطار، ط1، بيروت، دار العلم للملائين.
- 18- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، (1371هـ)، الحرج والتعديل، تحقيق: المعلمى اليماني، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- (1427هـ)، العلل، تحقيق: مجموعة بإشراف سعد الحميد، ط1، الرياض، مطبع الحميضي.
- 19- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، (د.ت)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: محمد شرف الدين، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 20- الحكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، (1404هـ)، المدخل إلى الصحيح، تحقيق: ربيع المدخلي، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 21- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان، (1395هـ)، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ط1، دمشق، دار الفكر.
- (1402هـ)، كتاب المجرورين من المحظيين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود زايد، ط2، حلب، دار الوعي.
- (د.ت)، روضة العقلاء وزهرة الفضلاء، تحقيق: محمد محى الدين، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 22- ابن حجر العسقلانى، أحمد بن علي، (1326هـ)، تهذيب التهذيب، ط1، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية.
- (1401هـ)، القول المسدد في النزاع عن المسند للإمام أحمد، ط1، القاهرة، مكتبة ابن تيمية
- (1404هـ)، النكث على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع المدخلي، ط1، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- 23- حرب الكرمانى، حرب بن إسماعيل، (1434هـ)، مسائل حرب الكرمانى كتاب الطهارة والصلوة، تحقيق: محمد السريع، ط1، بيروت، مؤسسة الريان.
- 24- ابن حزم، علي بن أحمد الأندلسى، (د.ت)، المحلى بالأثار، تحقيق: أحمد شاكر، (د.ط)، القاهرة، دار التراث.

- 25- الحمّاد، حماد، (1432هـ)، من أعلام القضاة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، العدد (49)، مجلة العدل.
- 26- الحوت، محمد بن درويش، (1418هـ)، أنسى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، تحقيق: مصطفى عطا، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 27- الحويني، أبو إسحاق حجازي شريف، (1414هـ)، جنة المراتب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب، ط2، بيروت، دار الكتاب العربي.
- 28- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، (1395هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي.
- 29- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، (1422هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- 30- الخليل بن أحمد، (1405هـ)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وزميله، ط1، بيروت، دار ومكتبة الهلال.
- 31- الدارقطني، علي بن عمر، (1414هـ)، تعلیقات الدارقطنی على المجموعین لابن حبان، تحقيق: خليل العربي، ط1، القاهرة، الفاروق الحديثة.
- 1422هـ، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 1405هـ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، ط1، الرياض، دار طيبة.
- 32- أبو داود، سليمان بن الأشعث، (د.ت.)، السنن، تحقيق: محمد محيي الدين، (د.ط)، بيروت، المكتبة العصرية.
- 1420هـ، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، تحقيق: طارق بن عوض الله، ط1، القاهرة، مكتبة ابن تيمية.
- 33- الدمنهوري، أحمد بن عبد المنعم، (1427هـ)، إيضاح المبهم في معاني السلم، تحقيق: عمر الطباع، ط2، بيروت، مكتبة المعارف.
- 34- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، (1405هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط3، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 1382هـ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي الbagawi، ط1، بيروت، دار المعرفة.
- 35- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي، (1407هـ)، شرح علل الترمذى، تحقيق: همام سعيد، ط1، الأردن، مكتبة المنار، الأردن.
- 1417هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود شعبان وأخرون، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية.
- 36- الزبيدي، محمد بن محمد، (د.ت.)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة، (د.ط)، مطبعة حكومة الكويت.
- 37- الزركلي، خير الدين بن محمود، (2002م)، الأعلام، ط15، بيروت، دار العلم للملايين.
- 38- ابن السبكى، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، (د.ت.)، الأشباه والنظائر، تحقيق: علي معرض وزميله، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 39- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، (د.ت.)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ط1، بيروت، دار مكتبة الحياة.
- 1426هـ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تحقيق: عبد الكريم الخضير وزميله، ط1، الرياض، دار المنهاج.
- 40- ابن سيده، علي بن إسماعيل، (1421هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوى، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 41- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (1406هـ)، الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: عبد العال مكرم، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.

- (1417هـ)، اللائى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة، تحقيق: صلاح عويضة، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- (1384هـ)، بغية الوعاة فى طبقات اللغوبين والنهاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، القاهرة، مطبعة عيسى البابى الحلبى.
- (1437هـ)، تدريب الرواوى فى شرح تعریف النواوى، تحقيق: محمد عوامة، ط1، جدة، دار المنهاج.
- 42- الشاطبى، إبراهيم بن موسى، (1417هـ)، المواقفات، تحقيق: مشهور حسن، ط1، القاهرة، دار ابن عفان.
- 43- شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد، (1439هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، ط1، الكويت، الدار السلفية.
- 44- الشنقطى، محمد الأمين، (1441هـ)، آداب البحث والمناظرة، تحقيق: سعود العريفى، ط5، الرياض، دار عطاءات العلم.
- 45- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، (1409هـ)، المصنف، تحقيق: كمال الحوت، ط1، الرياض، مكتبة الرشد.
- 46- الصغانى، الحسن بن محمد، (1405هـ)، الموضوعات، تحقيق: نجم خلف، ط2، دمشق، دار المأمون للتراث.
- 47- الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير، (1416هـ)، تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، تحقيق: علي رضا، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث.
- 48- الطحاوى، أبو جعفر أحمد بن محمد، (1417هـ)، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: عبد الله نذير، ط1، بيروت، دار البشائر الإسلامية.
- 49- الطوفى، نجم الدين سليمان بن عبد القوى، (1407هـ)، شرح مختصر الروضه، تحقيق: عبد الله التركى، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 50- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد، تحقيق: بشار عواد وجماعة، ط1، لندن، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.
- 51- عجبن، علي إبراهيم، (2010م)، التقييد ودوره في علوم الحديث، العدد (2)، المجلد (37)، الأردن، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون.
- 52- ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي، (1418هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل عبد الموجود وزميله، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 53- ابن عراق، علي بن محمد الكناني، (1399هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وزميله، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 54- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، (1415هـ)، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محب الدين العمروى، (د.ط)، بيروت، دار الفكر.
- 55- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو، (1404هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي قلعي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 56- العمران، علي بن محمد، (1442هـ)، الجامع لسيرة الإمام ابن قيم الجوزية خلال ستة قرون، ط1، الرياض، دار عطاءات العلم.
- 57- ابن فارس، أحمد بن فارس، (1399هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (د.ط)، دمشق، دار الفكر.
- 58- فلاتة، عمر بن حسن، (1401هـ)، الوضع في الحديث، ط1، دمشق، مكتبة الغزالى.
- 59- الفيروزآبادى، محمد بن يعقوب، (2005م)، القاموس المحيط، تحقيق: مجموعة، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 60- الفيومى، أحمد بن محمد، (د.ت)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ط1، بيروت، المكتبة العلمية.

- 61- القاضي عياض، (1998م)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، ط1، مصر، دار الوفاء.
- 62- القدسي، حسام الدين، (د.ت)، انتقاد المغنى عن الحفظ والكتاب، ط1، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث.
- 63- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (1420هـ)، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تحقيق: أحمد الختم عبد الله، ط1، مصر، دار الكتب.
- (1424هـ)، الفروق، تحقيق: عمر القيام، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- (1416هـ)، نفائس الأصول في شرح المحسول، تحقيق: علي معرض وزميله، ط1، مكة المكرمة، مكتبة الباز.
- 64- القرني، بريك بن سعيد، (1426هـ)، كليات الألفاظ في التفسير دراسة نظرية تطبيقية، ط1، الرياض، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه.
- 65- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، (1440هـ)، أعلام المؤugin عن رب العالمين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي وأخرون، ط2، الرياض، دار عطاءات العلم، الرياض.
- (1440هـ)، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، تحقيق: زائد الشيري، ط4، الرياض، دار عطاءات العلم.
- (1440هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي وأخرون، ط3، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.
- (1440هـ)، كتاب الصلاة، تحقيق: عدنان البخاري، ط4، الرياض، دار عطاءات العلم.
- (1441هـ)، مدارج السالكين في منازل السائرين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي وأخرون، ط2، الرياض، دار عطاءات العلم.
- (1440هـ)، مفتاح دار السعادة ومنشور ولادة العلم والإرادة، تحقيق: عبد الرحمن قائد، ط3، الرياض، دار عطاءات العلم.
- (1440هـ)، المنار المنيف في الصحيح والضعف، تحقيق: يحيى الثمالي، ط4، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.
- (1414هـ)، المنار المنيف في الصحيح والضعف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط6، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية.
- 66- كبير، محمد بن أحمد، (1431هـ)، الكليات الحدّيثية عند ابن قيم الجوزية، السودان، جامعة أم درمان الإسلامية.
- 67- الكفوي، أبوبن موسى، (1419هـ)، الكليات، تحقيق: عدنان دروش وزميله، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 68- الكوسج، إسحاق بن منصور، (1425هـ)، مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، تحقيق: مجموعة، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- 69- اللکنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي، (1407هـ)، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط3، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية.
- 70- المرزوقي، محمد بن نصر، (1408هـ)، السنة، تحقيق: سالم السلفي، ط1، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية.
- 71- المزي، أبو الحاج يوسف بن عبد الرحمن، (1400هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 72- مسلم، مسلم بن الحاج القشيري، (د.ت)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 73- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين، (1399هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدورى)، تحقيق: أحمد نور سيف، ط1، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.
- (1400هـ)، من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)، تحقيق: أحمد نور سيف، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث.
- 74- مُغطّطي، مُغطّطي بن قليج، (1422هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عادل محمد وزميله، ط1، القاهرة،

الفاروق الحديثة.

- 75- ملا علي قاري، علي بن سلطان، (د.ت)، *الأسرار المرفوعة في الأخبار الم موضوعة*، تحقيق: محمد الصباغ، (د.ط)، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 76- ابن منذر، محمد بن إبراهيم، (1405هـ)، *الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف*، تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، ط1، الرياض، دار طيبة.
- 77- ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414هـ)، *لسان العرب*، ط3، بيروت، دار صادر.
- 78- الموصلبي، أبو حفص عمر بن بدر، (1431هـ)، *المغني عن الحفظ والكتاب*، مطبوع ضمن موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، تحقيق: محمد الخضر حسين، ط1، سوريا، دار النواير.
- 79- الميمان، ناصر بن عبد الله، (1427هـ)، *الكليات الفقهية دراسة نظرية تأصيلية*، العدد (30)، الرياض، مجلة العدل.
- 80- ابن ثجيم، زين الدين بن إبراهيم، (1419هـ)، *الأشياء والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان*، تحقيق: زكريا عميرات، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 81- النسائي، أحمد بن شعيب، (1423هـ)، *تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي ونكر المدلسين*، تحقيق: حاتم العوني، ط1، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.
- (1421هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق: جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- 82- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، (1405هـ)، *الضعفاء*، تحقيق: فلورق حمادة، ط1، الدار البيضاء، دار الثقافة.
- 83- ابن همّات الدمشقي، محمد بن حسن، (1407هـ)، *التنكيت والإفادة على خاتمة سفر السعادة*، تحقيق: أحمد البزرة، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث.
- 84- أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله، (1409هـ)، *الإرشاد في معرفة علماء الحديث*، تحقيق: محمد إدريس، ط1، الرياض، مكتبة الرشد.
- 85- أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين، (1435هـ)، *التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة*، تحقيق: محمد الفريح، ط1، دمشق، دار النواير.

#### قائمة المراجع المرومنة:

- 1- Ahmed Al-Ghazi, Ahmed bin Abdul Karim Al-Amiri, (1412 AH), *the diligent effort in explaining what is not a hadith*, (In Arabic), investigation: Bakr Abu Zaid, 1st edition, Riyadh, Dar Al-Raya.
- 2- Ahmad bin Hanbal, (1422 AH), *the ills and knowledge of men, the narration of his son Abdullah*, (In Arabic), investigation: Wasi Allah Abbas, 2nd edition, Riyadh, Dar Al-Khani.
- (1408 A.H.), *The Illness and Knowledge of Men by Ahmad bin Hanbal*, (In Arabic), narrated by Al-Marwadhi and others, investigation: Wasi Allah Abbas, 1st Edition, Al-Hind, Al-Dar Al-Salafiah.
- (1408 AH), *Issues of Imam Ahmad bin Hanbal, the narration of his son Abi Al-Fadl Salih*, (In Arabic), investigated by: Fadl Al-Rahman Deen Muhammad, 1st Edition, India, Dar Al-Ilmiyya.
- (1401 AH), *Issues of Ahmad bin Hanbal, the narration of his son Abdulllah*, (In Arabic), investigation: Zuhair Al-Shawish, 1st Edition, Beirut, Islamic Office.
- (1434 A.H.), *Issues of Imam Ahmad Bin Hanbal, Narrated by Ishaq Bin Ibrahim Bin Hani*, (In Arabic), Investigation: Muhammad Al-Azhari, 1st Edition, Cairo, Dar Al-Farouq Al-Haditha.
- 3- Al-Azhari, Abu Mansour Muhammad bin Ahmed, (2001 AD), *Refining the Language*, (In Arabic), investigation: Muhammad Mereb, 1st Edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.

- 4- Ismail Pasha, Ismail bin Muhammad, (D.T), *Gift of Knowledge, Names of Authors and Effects of Classifiers*, (In Arabic), Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- 5- Al-Saif, Abdullah bin Mubarak, (1427 AH), *Fiqh Colleges and the Judgment of Legislation in the Water Chapter of the Hanbalis*, (In Arabic), 1st Edition, No. (1), Riyadh, Al-Imam University Journal.
- 6- Prince al-Maliki, Muhammad al-Amir al-Kabir, (1409 AH), *the glorious elite in the false hadiths of Khair al-Bariah*, (In Arabic), investigated by: Zuhair al-Shawish, Beirut, the Islamic Office.
- 7- Al-Bahasin, Yaqoub bin Abdul-Wahhab, (1432 AH), *detailed in the rules of jurisprudence*, (In Arabic), 2nd edition, Riyadh, Dar al-Tadmuriyyah.
- 8- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, (1422 A.H.), *Al-Musnad Al-Sahih Brief of the Matters of the Messenger of God, peace be upon him, his Sunnah and his days*, (In Arabic), investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, 1, Beirut, Dar Touq Al-Najat.
- (1440 AH), *The Great History*, (In Arabic), investigated by: Muhammad Al-Dabbasi and others, 1st edition, Riyadh, the distinguished publisher.
- 9- Badr Al-Din Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdullah, (1358 AH), *the answer to what Aisha realized on the companions*, (In Arabic), investigation: Saeed Al-Afghani, 1st edition, Beirut, the Islamic Office.
- (1405 AH), *Al-Manthur fi Fiqh Rules*, (In Arabic), Investigation: Tayseer Mahmoud, 2nd Edition, Kuwait, Kuwaiti Ministry of Awqaf.
- 10- Bakr Abu Zaid, (1412 AH), *the update of what was said about which a hadith is not correct*, (In Arabic), i 1, Riyadh, Dar Al-Hijrah for Publishing and Distribution.
- (1412 AH), *Knowledge of Transcriptions and Hadith newspapers*, (In Arabic), 1st Edition, Riyadh, Dar Al-Raya.
- 11- Al-Borno, Muhammad Sidqi, (1424 AH), *Encyclopedia of Fiqh Rules*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 12- Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein, (1344 AH), *Al-Sunan Al-Kubra*, (In Arabic), 1st Edition, India, Council of the Regular Knowledge Department.
- 13- Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, (1998 AD), *The Great Mosque*, (In Arabic), investigated by: Bashar Awwad Maarouf, 1, Beirut, Dar al-Gharb al-Islami.
- (1409 A.H.), *The Great Illness*, (In Arabic), investigation: Subhi Al-Samarrai and his colleagues, 1, Beirut, World of Books.
- 14 - Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, (1416 AH), *the total of fatwas*, (In Arabic), investigation: Abdul Rahman bin Qasim, i 1, Medina, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an.
- 15- Al-Jawzjani, Ibrahim bin Yaqoub Al-Saadi, (D.T), *The Affairs of Men*, (In Arabic), investigated by: Abdul Aleem Al-Bastawi, (D.T), Pakistan, an academic hadith.
- 16- Ibn al-Jawzi, Abd al-Rahman ibn Ali, (1386 AH), *themes*, (In Arabic), investigation: Abd al-Rahman Muhammad Othman, i 1, Medina, the Salafi Library.
- (1415 AH), *Investigation of Hadiths of Controversy*, (In Arabic), Investigation: Massad Al-Saadani, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmia.
- (1401 AH), *The Infinite Illness in the False Conversations*, (In Arabic), Investigation: Guidance of Archaeological Right, 2nd Edition, Pakistan, Department of Archaeological Sciences.
- 17- Al-Gawhari, Ismail bin Hammad, (1407 AH), *Al-Sahih Taj Al-Lughah and Sahih Al-Arabiya*, (In Arabic), investigation: Ahmed Attar, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Ilm for Millions.
- 18- Ibn Abi Hatim, Abd al-Rahman bin Muhammad, (1371 AH), *Al-Jarh and Ta'deel*, (In Arabic), achieved by: Al-Moalami Al-Yamani, 1st Edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- (1427 AH), *Al-Illal*, (In Arabic), investigation: a group under the supervision of Saad Al-Hamid, 1st edition, Riyadh, Al-Humaidhi Press.

- 19- Haji Khalifa, Mustafa bin Abdullah, (D.T), *Uncovering Doubts about the Names of Books and Arts*, (In Arabic), investigation: Muhammad Sharaf al-Din, 1st Edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- 20- Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah, (1404 AH), *The Introduction to the Sahih*, (In Arabic), achieved by: Rabee Al-Madkhali, 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 21- Ibn Hibban, Abu Hatem Muhammad Ibn Hibban Al-Basti, (1395 AH), *Trustworthy*, (In Arabic), investigated by: Mr. Sharaf Al-Din Ahmed, 1st Edition, Damascus, Dar Al-Fikr.
- (1402 A.H.), *Al-Majrouhin of the Hadiths, the Weak and the Abandoned*, (In Arabic), achieved by: Mahmoud Zayed, 2nd Edition, Aleppo, Dar Al-Wa'i.
- (D.T), *Kindergarten of the Wise and Nozha Al-Fadla*, (In Arabic), Investigation: Muhammad Mohi Al-Din, (D.T), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- 22- Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmed bin Ali, (1326 AH), *Tahdheeb al-Tahdheeb*, (In Arabic), 1st edition, India, Nizamiyah Encyclopedia Press.
- (1401 A.H.), *The Refuting Saying in the Refutation of the Musnad of Imam Ahmad*, (In Arabic), 1st Edition, Cairo, Ibn Taymiyyah Library
- (1404 AH), *Jokes on the Book of Ibn al-Salah*, (In Arabic), achieved by: Rabee Al-Madkhali, 1st Edition, Medina, Deanship of Scientific Research at the Islamic University.
- 23- Harb Al-Kirmani, Harb bin Ismail, (1434 AH), *Issues of Harb Al-Kirmani, Book of Purification and Prayer*, (In Arabic), investigation: Muhammad Al-Sari, 1st Edition, Beirut, Al-Rayyan Foundation.
- 24- Ibn Hazm, Ali bin Ahmed Al-Andalusi, (d. T.), *Al-Muhalla in Antiquities*, (In Arabic), investigation: Ahmed Muhammad Shaker, (d.), Cairo, Dar Al-Turath.
- 25- Al-Hammad, Hammad bin Abdullah, (1432 AH), *one of the prominent judges*, (In Arabic), Sheikh Bakr bin Abdullah Abu Zaid, Issue (49), Journal of Justice.
- 26- Al-Hout, Muhammad bin Darwish, (1418 AH), *Asna Al-Matalib in Hadiths of Different Ranks*, (In Arabic), investigation: Mustafa Atta, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmia.
- 27- Al-Huwaini, Abu Ishaq Hijazi Sharif, (1414 AH), *Jannat Doubtful Criticism of Al-Mughni on Preservation and the Book*, (In Arabic), 2nd Edition, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- 28- Ibn Khuzaymah, Muhammad Ibn Ishaq, (1395 AH), *Sahih Ibn Khuzaymah*, (In Arabic), investigation: Muhammad Mustafa Al-Adhamy, 1st Edition, Beirut, Islamic Bureau.
- 29- Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali, (1422 AH), *The History of Baghdad*, (In Arabic), investigation: Bashar Awad, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Gharb Al-Islami.
- 30- Al-Khalil bin Ahmed, (1405 AH), *The Book of Al-Ain*, (In Arabic), achieved by: Mahdi Al-Makhzoumi and his colleague, 1, Beirut, Al-Hilal House and Library.
- 31- Al-Daraqutni, Ali bin Omar, (1414 A.H.), *Al-Daraqutni's Commentaries on Al-Majrouhin Al-Majrouhin by Ibn Hibban*, (In Arabic), investigated by: Khalil Al-Arabi, 1st Edition, Cairo, Al-Farouq Al-Haditha.
- (1422 A.H.), *Sunan Al-Daraqutni*, (In Arabic), investigation: Shuaib Al-Arnaout and his group, 1, Beirut, Al-Resala Foundation.
- (1405 AH), *the ills mentioned in the hadiths of the Prophet*, (In Arabic), achieved by: Mahfouz al-Rahman al-Salafi, 1st edition, Riyadh, Dar Taibah.
- 32- Abu Daoud, Suleiman bin Al-Ashaath, (d. T.), *Al-Sunan*, (In Arabic), investigated by: Muhammad Mohi Al-Din, (d.), Beirut, Al-Asriya Library.
- (1420 AH), *Issues of Imam Ahmad, narrated by Abi Dawood Al-Sijistani*, (In Arabic), investigation: Tariq bin Awad Allah, 1, Cairo, Ibn Taymiyyah Library.
- 33- Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed bin Othman, (1405 AH), *Biography of the Nobles*, (In Arabic), investigation: a group under the supervision of Shuaib Al-Arnaout, 3rd edition, Beirut, Al-Resala Foundation.

- (1382 AH), *The Balance of Moderation in Criticism of Men*, (In Arabic), achieved by: Ali Al-Bajawi, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Maarifa.
- 34- Ibn Rajab, Abd al-Rahman ibn Ahmad al-Hanbali, (1407 AH), *explaining the ills of al-Tirmidhi*, (In Arabic), achieved by: Hammam Saeed, 1st edition, Jordan, Al-Manar Library, Jordan.
- (1417 A.H.), *Fath Al-Bari, Explanation of Sahih Al-Bukhari*, (In Arabic), investigation: Mahmoud Shaaban and others, 1, Medina, Al-Ghuraba Archaeological Library.
- 35- Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad, (d.), *The Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary*, (In Arabic), Investigation: Collection, (d.), Kuwait Government Press.
- 36- Al-Zarkali, Khair Al-Din Bin Mahmoud, (2002 AD), *Al-Alam*, (In Arabic), 15th Edition, Beirut, Dar Al-Ilm for Millions.
- 37- Ibn al-Subki, Taj al-Din Abd al-Wahhab bin Ali, (d. T.), *Al-Shabah and Al-Nazaer*, (In Arabic), investigation: Ali Moawad and his colleague, 1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- 38- Al-Sakhawi, Muhammad bin Abdul Rahman, (D.T), *The Shining Light for the Ninth Century*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut, Al-Hayat Library House.
- (1426 AH), *Fath Al-Mugheeth, explaining the Millennium of Hadith*, (In Arabic), achieved by: Abdul Karim Al-Khudair and his colleague, 1, Riyadh, Dar Al-Minhaj.
- 39- Ibn Sayyida, Ali bin Ismail, (1421 AH), *the arbitrator and the greatest ocean*, (In Arabic), investigation: Abdul Hamid Hindawi, 1st edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- 40- Al-Suyuti, Jalal Al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr, (1406 AH), *Al-Shabah and Al-Nazair in Grammar*, (In Arabic), achieved by: Abdel-Al Makram, 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- (1417 AH), *the pearls made in fabricated hadiths*, (In Arabic), achieved by: Salah Aweidah, 1st edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- (1384 AH), *with the aim of conscious awareness in the layers of linguists and grammarians*, (In Arabic), achieved by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, i 1, Cairo, Issa Al-Babi Al-Halabi Press.
- (1437 AH), *Training the Narrator in Explaining Taqreeb Al-Nawawi*, (In Arabic), Investigation: Muhammad Awamah, 1st Edition, Jeddah, Dar Al-Minhaj.
- 41- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa, (1417 A.H.), *Al-Muwafakat*, (In Arabic), investigation: Mashhour Hassan, 1st edition, Cairo, Dar Ibn Affan.
- 42- Shaheen, Abu Hafs Omar bin Ahmed, (1439 AH), *the history of trustworthy names*, (In Arabic), investigation: Subhi Al-Samarrai, 1st edition, Kuwait, Al-Dar Al-Salafiya.
- 43- Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin, (1441 AH), *Etiquette of Research and Debate*, (In Arabic), Investigation: Saud Al-Arif, 5th Edition, Riyadh, Dar Attaat Al-Ilm.
- 44- Ibn Abi Shaybah, Abu Bakr Abdullah bin Muhammad, (1409 AH), *Al-Musannaf*, (In Arabic), investigation: Kamal Al-Hout, 1st Edition, Riyadh, Al-Rushd Library.
- 45- Al-Saghani, Al-Hasan bin Muhammad, (1405 AH), *themes*, (In Arabic), investigation: Najm Khalaf, 2nd edition, Damascus, Dar Al-Mamoun for Heritage.
- 46- Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir, (1416 A.H.), *Refinement of Antiquities (the missing part)*, (In Arabic), investigation: Ali Reda, 1st Edition, Damascus, Dar Al-Mamoun Heritage.
- 47- Al-Tahawi, Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad, (1417 AH), *a summary of the differences of scholars*, (In Arabic), investigation: Abdullah Nazir, 1st edition, Beirut, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah.
- 48- Al-Tawfi, Najm Al-Din Suleiman bin Abdul-Qawi, (1407 AH), *a brief explanation of Al-Rawda*, (In Arabic), investigated by: Abdullah Al-Turki, 1st edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 49- Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Youssef bin Abdullah, *preface to the meanings and chains of transmission in al-Muwatta*, (In Arabic), investigated by: Bashar Awad and a group, 1st edition, London, Al-Furqan Islamic Heritage Foundation.

- 50- Ajin, Ali Ibrahim, (2010 AD), *Taq'id and its role in the sciences of hadith*, (In Arabic), No. (2), Volume (37), Jordan, Journal of Dirasat, Sharia and Law Sciences.
- 51- Ibn Uday, Abu Ahmad Abdullah bin Uday, (1418 AH), *al-Kamil fi Weak men al-Rijal*, (In Arabic), investigated by: Adel Abd al-Mawgoud and his colleague, 1, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- 52- Ibn Iraq, Ali bin Muhammad al-Kinani, (1399 AH), *translating the Sharia from the heinous news placed*, (In Arabic), investigation: Abdul-Wahhab Abdul-Latif and his colleague, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- 53- Ibn Asaker, Ali Bin Al-Hasan Bin Heba Allah, (1415 AH), *The History of the City of Damascus*, (In Arabic), investigated by: Moheb Al-Din Al-Amrawi, (d.), Beirut, Dar Al-Fikr.
- 54- Al-Aqili, Abu Jaafar Muhammad bin Amr, (1404 AH), *the great weak*, (In Arabic), investigated by: Abd al-Muti Qalaji, 1st edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- 55- Al-Omrani, Ali bin Muhammad, (1442 AH), *the collector of the biography of Imam Ibn Qayyim al-Jawziyya during six centuries*, (In Arabic), i 1, Riyadh, Dar Attaat al-Ilm.
- 56- Ibn Faris, Ahmad Bin Faris, (1399 AH), *A Dictionary of Language Standards*, (In Arabic), investigated by: Abd al-Salam Haroun, (d. i), Damascus, Dar al-Fikr.
- 57- Fallatah, Omar bin Hassan, (1401 AH), *Status in Hadith*, (In Arabic), 1st Edition, Damascus, Al-Ghazali Library.
- 58- Al-Fayrouzabadi, Muhammad bin Yaqoub, (2005 AD), *Al-Muhit Dictionary*, (In Arabic), Investigation: Collection, 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 59- Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad, (D.T), *The Lighting Lamp in Ghareeb Al-Sharh Al-Kabeer*, (In Arabic), 1st Edition, Beirut, Scientific Library.
- 60- Judge Iyad, Iyad bin Musa, (1998 AD), *Completing the Teacher with the Benefits of a Muslim*, (In Arabic), investigation: Yahya Ismail, 1st Edition, Egypt, Dar Al-Wafa.
- 61- Al-Qudsi, Husam Al-Din, (D.T), *Al-Mughni's criticism of preservation and the book*, (In Arabic), 1st edition, Cairo, Al-Azhar Heritage Library.
- 62- Al-Qarafi, Shihab Al-Din Ahmed bin Idris, (1420 AH), *the regulated contract in private and public affairs*, (In Arabic), investigation: Ahmed Al-Khatm Abdullah, 1st edition, Egypt, Dar Al-Ketbi.
- (1424 AH), *The Differences*, (In Arabic), Investigation: Omar Al-Qayyim, 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- (1416 A.H.), *Nafais Al-Osoul in Explanation of the Harvest*, (In Arabic), achieved by: Ali Moawad and his colleague, 1st Edition, Makkah Al-Mukarramah, Al-Baz Library.
- 63- Al-Qarni, Brik bin Saeed, (1426 AH), *Faculties of Words in Interpretation, An Applied Theoretical Study*, (In Arabic), 1st Edition, Riyadh, Saudi Scientific Society for the Holy Qur'an and its Sciences.
- 64- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad ibn Abi Bakr, (1440 AH), *the flags of the signatories from the Lord of the Worlds*, (In Arabic), achieved by: Muhammad Ajmal al-Islah and others, 2nd edition, Riyadh, Dar Attaat al-Ilm, Riyadh.
- (1440 A.H.), *One of the Spirits to the Land of Weddings*, (In Arabic), achieved by: Zaid Al-Nashiri, 4th edition, Riyadh, Ataaat Al-Ilm House.
- (1440 AH), *Zad al-Ma'ad in the guidance of Khair al-Abad*, (In Arabic), achieved by: Muhammad Ajmal al-Islah and others, 3rd edition, Makkah al-Mukarramah, Dar Alam al-Fawa'id.
- (1440 AH), *The Book of Prayer*, (In Arabic), achieved by: Adnan Al-Bukhari, 4th edition, Riyadh, Dar Attaat Al-Ilm.
- (1441 AH), *the runways of the walkers in the homes of the walkers*, (In Arabic), achieved by: Muhammad Ajmal Al-Islah and others, 2nd edition, Riyadh, Dar Attaat Al-Ilm.
- (1440 AH), *Key to the House of Happiness and the Publication of the Wilayat of Knowledge and Will*, (In Arabic), achieved by: Abdul Rahman Qaid, 3rd Edition, Riyadh, Dar Attaat Al-Ilm.

- (1440 A.H.), *Al-Manar Al-Munif fi Al-Sahih and Al-Da'if*, (In Arabic), achieved by: Yahya Al-Thamali, 4th edition, Makkah Al-Mukarramah, Dar Alam Al-Fawa'id.
- (1414 A.H.), *Al-Manar Al-Munif in Al-Sahih and Al-Da'if*, (In Arabic), achieved by: Abdel Fattah Abu Ghaddah, 6th edition, Aleppo, Islamic Publications Office.
- 65- Kabeer, Muhammad bin Ahmed, (1431 AH), *the hadith colleges of Ibn Qayyim al-Jawziyya*, (In Arabic), Sudan, Omdurman Islamic University.
- 66- Al-Kafwi, Ayoub bin Musa, (1419 AH), *colleges*, (In Arabic), investigation: Adnan Darwish and his colleague, 2, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 67- Al-Kawsaj, Ishaq bin Mansour, (1425 AH), *the issues of Imam Ahmad bin Hanbal and Ishaq bin Rahwayh*, (In Arabic), investigation: Collection, Medina, Deanship of Scientific Research at the Islamic University.
- 68- Al-Laknawi, Abu Al-Hasanat Muhammad Abdul-Hay, (1407 AH), *Al-Rasif and Al-Tammil fi Al-Jarh and Al-Ta'deel*, (In Arabic), achieved by: Abdul-Fattah Abu Ghaddah, 3rd Edition, Aleppo, Islamic Publications Office.
- 69- Al-Marwazi, Muhammad bin Nasr, (1408 AH), *Al-Sunnah*, (In Arabic), investigation: Salem Al-Salafi, 1st Edition, Beirut, Cultural Books Foundation.
- 70- Al-Mazi, Abu Al-Hajjaj Yusuf bin Abdul Rahman, (1400 AH), *Refinement of Perfection in the Names of Men*, (In Arabic), achieved by: Bashar Awad, 1st Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 71- Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri, (D.T), *the correct short chain of transmission of justice from justice to the Messenger of God, peace be upon him*, (In Arabic), investigation: Muhammad Fouad Abd-Baqi, (D.T), Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- 72- Ibn Mu'in, Abu Zakaria Yahya bin Mu'in, (1399 AH), *Tareekh Ibn Mu'in (Al-Dawri's narration)*, (In Arabic), investigation: Ahmed Nour Seif, 1st Edition, Makkah Al-Mukarramah, Center for Scientific Research and the Revival of Islamic Heritage.
- (1400 AH), *from the words of Abu Zakaria Yahya bin Ma'in in Rijal (Tahman's narration)*, (In Arabic), investigation: Ahmed Nour Seif, 1st Edition, Damascus, Dar Al-Mamoun Heritage.
- 73- Mughaltay, Mughaltai ibn Qilij, (1422 AH), *completing the refinement of perfection in the names of men*, (In Arabic), investigated by: Adel Muhammad and his colleague, 1st edition, Cairo, Al-Farouq Al-Haditha.
- 74- Mulla Ali Qari, Ali bin Sultan, (D.T), *the secrets raised in the news placed*, (In Arabic), investigation: Muhammad Al-Sabbagh, (D.T), Beirut, Al-Resala Foundation.
- 75- Ibn Mundhir, Muhammad Ibn Ibrahim, (1405 A.H.), *Al-Awsat fi Al-Sunan, Al-Ijma` wa Al-Difference*, (In Arabic), investigation: Sagheer Ahmed bin Muhammad Hanif, 1st edition, Riyadh, Dar Taibah.
- 76- Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram, (1414 AH), *Lisan Al-Arab*, (In Arabic), 3rd Edition, Beirut, Dar Sader.
- 77- Al-Mawsili, Abu Hafs Omar bin Badr, (1431 AH), *Al-Mughni on the Preservation and the Book, printed within the Encyclopedia of the Complete Works of Imam Muhammad Al-Khidr Hussein*, (In Arabic), investigation: Muhammad Al-Khidr Hussain, 1st Edition, Syria, Dar Al-Nawader.
- 78- Al-Mayman, Nasser bin Abdullah, (1427 AH), *Fiqh colleges, a theoretical study*, (In Arabic), issue (30), Riyadh, Al-Adl Journal.
- 79- Ibn Nujaym, Zain Al-Din Bin Ibrahim, (1419 AH), *Al-Shabah and Al-Nazaer on the Doctrine of Abu Hanifa Al-Nu'man*, (In Arabic), investigation: Zakaria Omairat, 1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- 80- Al-Nasa'i, Ahmed bin Shuaib, (1423 AH), *naming the sheikhs of Abi Abdul Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali Al-Nasa'i and mentioning the deceivers*, (In Arabic), investigation: Hatem Al-Awni, 1st edition, Makkah Al-Mukarramah, Dar Alam Al-Fawa'id.

- (1421 AH), *Al-Sunan Al-Kubra*, (In Arabic), investigation: a group under the supervision of Shuaib Al-Arnaout, 1st edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- 81- Abu Naim Al-Asbahani, Ahmed bin Abdullah, (1405 AH), *Al-Dha'fa'*, (In Arabic), investigated by: Farouk Hamadeh, 1st Edition, Casablanca, House of Culture.
- 82- Ibn Hemmat al-Dimashqi, Muhammad bin Hassan, (1407 AH), *joking and benefiting from the conclusion of the book of happiness*, (In Arabic), achieved by: Ahmad al-Bizrah, 1st edition, Damascus, Dar al-Mamoun for Heritage.
- 83- Abu Ya'la al-Khalili, Khalil bin Abdullah, (1409 AH), *Guidance in the Knowledge of Hadith Scholars*, (In Arabic), investigated by: Muhammad Idris, 1st Edition, Riyadh, Al-Rushd Library.
- 84- Abu Ya'la Al-Fara', Muhammad Bin Al-Hussein, (1435 AH), *the great commentary on controversial issues among the imams*, (In Arabic), investigated by: Muhammad Al-Fraih, 1st edition, Damascus, Dar Al-Nawader.